باسم الشعب

محكمة جنايات الجيزة

الدائرة علنا برئاسة السيد المستشار/ محمود سامي كامل رئيس المحكمة

وعضوية السيدين المستشارين/ محمود منصور حلاوة ومحمود محمد عبد الحميد الرئيسين بالمحكمة

المستشارين بمحكمة استئناف القاهرة

وسكرتارية السيد الأستاذ/ علاء أحمد أسامة وكيل النيابة

والسيد/ إبراهيم فوزي أمين سر المحكمة

أصدرت الحكم الآتي:

في الجناية رقم ٥٣١١ لسنة ٢٠١٣ قسم الجيزة ورقم ٣٤٠٣ لسنة ٢٠١٣ كلي

ضد

1- محمد ربيع عبد الحميد ساهي. حاضر
2- محمد محمد إبراهيم الملتاحي. حاضر
3- هشام الرسيد محمد حامد الفرايد. حاضر
4- عاصم عبد الواحد محمد حافظ. غائب
5- صفوة محمود حجازي رضا وآخرة صفوت الحجازي. حاضر
6- عزت صبري حسن يوسف عودة. غائب
7- أنور علي حسن شلتوت. غائب
8- الحسين عنتر محروس عبد العال وآخرة بدري عنتر. حاضر
9- هشام إبراهيم كامل حسن. حاضر
10- جمال فتحي يوسف العراقي. حاضر
11- أحمد خالد محمد شعبان. حاضر
12- عزت مصطفى حسن ياقوت. غائب
13- ياسر كمال أحمد عودة. حاضر
14- أبو الدهب حسن محمد ناصف. غائب
15- محمد علي طلبة رضوان. غائب

وحضر للدفاع الأستاذ/ محمد الدماطي والأستاذ/ خالد بدوي المحامي

مع المتهم الأول وجميع المتهمين.

وحضر للدفاع الأستاذ/ كامل منصور المحامي مع المتهم الثاني والثالث

وجميع المتهمين.

وحضر للدفاع الأستاذ/ محمد الدماطي وإبراهيم عبد الجميع المحاميان مع

المتهم الخامس وجميع المتهمين

أمين السر

رئيس المحكمة

وحضر للدفاع عن المتهم الأول والخامس الأستاذ/ محمد طه يوسف المحامي.
وحضر للدفاع عن المتهم العاشر الأستاذ/ محمود الدفاعي المحامي.
وحضر للدفاع عن المتهم الحادي عشر الأستاذ/ جابر محمد جابر المحامي.
وحضر للدفاع عن المتهم الثالث عشر الأستاذ/ محمد عبد الغني فرحات وعلى كمال عبد الرحيم عبد الحميد المحاميين ومع جميع المتهمين.
وحضر الأستاذ/ عبد الرحيم عبد المنعم المحامي وكيلاً عن ورثة المرحوم إسماعيل محمد عبد الله بالادعاء المدني قبل المتهمين فيما قضى وذلك بطلب الحكم بإلزام المتهمين بأن يؤدوا للورثة المدعين مبلغ عشرة آلاف جنيه على سبيل التعويض المؤقت وبعد سماع الادعاء المدني المؤقت.
وحضر أيضاً الأستاذ/ عمرو محمد فوزي المحامي عن المدعين بالحق المدني عمر مدحت حسن، يوسف شعبان بطلب الادعاء بمبلغ عشرة آلاف جنيه وذلك على سبيل التعويض المؤقت قبل المتهمين فيما قضى به السيد رئيس الادعاء المدني المؤقت.
وطلبت النيابة العامة إثبات المتهمين المذكورين بأنهم في يوم ١٥/٧/٢٠١٣ بدائرة قسم الجيزة محافظة الجيزة:

أولاً: المتهمون من الأول حتى التاسع:

١- بدوا بتجمهر مؤلف من أكثر من خمسين شخصاً من شأنه أن يجعل السلم العام في خطر وكان الغرض منها ارتكاب جرائم الاعتداء على الأشخاص والممتلكات العامة والخاصة والتأثير على رجال السلطة العامة في أداء أعمالهم بالقوة والعنف وأحدث الاقتتال على ارتكاب فوقعت الجرائم حال باقي الاتهامات بناء على ذلك.
٢- القوا عصابة هاجمت طائفة من السكان بالمنطقة المحيطة بميدان الجيزة وشوارع الهرم والبحر الأعظم والأهرام وقاومت بالسلاح رجال السلطة العامة في تنفيذ القوانين على النحو الموضح بالأوصاف التالية.

ثانياً: المتهمون من التاسع حتى الخامس عشر:

اشتركوا وآخرون مجهولون بتجمهر مؤلف من أكثر من خمسين شخصاً من شأنه أن يجعل السلم العام في خطر وكان الغرض منه ارتكاب جرائم الاعتداء على الأشخاص والممتلكات العامة والخاصة والتأثير على رجال

رئيس المحكمة
أمين السر

التهمة الأولى وأعدوا لهذا الغرض الأسلحة وبنادق سالفة البيان وتقدموا إلى منزل مجهولين إلى مكان تواجد المجني عليهم وما أن ظفروا بهم حتى أطلق مجهولين من بينهم صوب المجني عليهم أعيرة نارية وتقدمت أخرين على مهاجمتهم بالأسلحة البيضاء وإلقاء سالفة الذكر قاصدين إزهاق أرواحهم فأصدروا بهم إصابات بالغة الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهم وكان ذلك تنفيذاً لغرض إزهاق كون أحد المجني عليهم طفلاً على النحو المبين بالتحقيقات.

ب- شرعوا في إزهاق مجهولين قتل المجني عليه/ محمد محمد فهمي وفاة أحد الوارد أسماؤهم بكشف الإصابة المرفق بملف الدعوى وأرادوا بأن يتوافر لديهم النية وتعمدوا الغرض من قتلهم وأتوا لذلك الغرض أسلحة نارية وبنادق آلية وبنادق خرطوش وأسلحة بيضاء وأدوات حادة تستعمل في الحدث أو من الأشخاص وما أن ظفروا بهم حتى أطلق مجهولين منهم صوب بعض المجني عليهم أعيرة نارية وتقدموا على بعضهم بالأسلحة البيضاء وإلقاء أدوات سالفة الذكر قاصدين إزهاق أرواحهم فأصدروا بهم إصابات بالغة الموصوفة بالتقارير الطبية المرفقة بالتحقيقات إلا أنه قد حال أمر خارج عن إرادتهم لسبب أدى قتل لولا إرادتهم فيه وهو إدراك المجني عليهم بالعلاج وكان ذلك تنفيذاً لغرض إزهاق كون بعض المجني عليهم أطفالاً على النحو المبين بالتحقيقات.

ج- أتلفوا عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يملكونها وهي المقهى المملوك للمجني عليه مبين بمحاضر الضبط والتي كانوا يتردد وذلك بقصد إيذاء المواطنين بالتحقيقات والحاق الضرر بهم وترتب على ذلك حمل الناس وصدمهم وإيقاعهم في خطر وكان ذلك تنفيذاً لغرض إزهاق على النحو المبين بالتحقيقات.

٢- أنضم إلى العصابة المنشأة آنفاً الغرض إلى الجريمة الثانية الأولى حيث كانت طائفة صدر لكامل عبد الله والجزء وشوارع الجيزة العظمى والحكم وزوجها أمر وقاومت بالسلاح رجال السلطة العامة المكلفين بتنفيذ القوانين.

أمين السر

رئيس المحكمة

٣- حازوا وأحرزوا بالذات وبواسطة أسلحة مما لا يجوز الترخيص بحيازتها أو إحرازها مذخيرة "ذخيرة" وأسلحة نارية مشخنة ومسدسات" وعدد مشخنة "مذخيرة" والأخيرة مخصصة للغير ترخيص وكان ذلك بقصد إثارة الفتن والتجمعات وبقصد استعراض القوة بالنظام والأمن العام.

٤- حازوا وأحرزوا بالذات وبواسطة ذخائر مفرقعات تعمل في الأسلحة المذكورة وعدد من بنادق وخراطيش بيان تركيبها وأحرازها وكان ذلك بقصد إثارة التجمعات وبقصد استعراض الاختلال بالنظام والأمن العام.

٥- حازوا وأحرزوا بالذات وبواسطة أسلحة بيضاء وأدوات مما تعتبر من الاعتداء على الأشخاص دون مسوغ قانوني أو مبرر من الضرورة المهنية أو الحرفية وكان ذلك بقصد إثارة التجمعات وبقصد استعراض الاختلال بالنظام والأمن العام.

ثالثاً: التهمة الثالث عشر حتى الخامس عشر أيضاً:

تولوا إدارة العصابة التي تألفت لمهاجمة من السكان ومقاومة رجال السلطة العامة في تنفيذ القوانين على النحو المبين بالتهمة الثانية من البند أولاً.

وقد أدين المتهمين الثلاثة الأخيرين الحكم لما كتم طبقاً للقيد والوصف الوارد بأمر الإحالة.

وبعد أن نظرت الدعوى على الوجه المبين بمحضر جلسة المحاكمة

بعد الاطلاع على الأوراق وسماع المرافعة والمداولة قانوناً.

وحيث أن المتهمين الرابع والسادس والسابع والثامن عشر والخامس عشر أدينوا قانوناً بالتهم المنسوبة إليهم وقضت محكمة جنايات الجيزة الحكم عليهم عملاً بالمادة ٣٨٤ من قانون الإجراءات الجنائية.

وحيث أن واقعات الدعوى حسبما استخلصتها المحكمة من الأوراق والتحقيقات وما دار بشأنها بجلسة المحاكمة وما كشفت عنه التاريخ من حادثة الأخوة وما عاشته مصر خلال السنوات الأخيرة تتمثل في أن المتهمين الأول والثاني والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع والثامن والتاسع والعاشر والحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر والسادس عشر والسابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر والعشرين والحادي والعشرين والثاني والعشرين والثالث والعشرين والرابع والعشرين والخامس والعشرين والسادس والعشرين والسابع والعشرين والثامن والعشرين والتاسع والعشرين والثلاثين والحادي والثلاثين والثاني والثلاثين والثالث والثلاثين والرابع والثلاثين والخامس والثلاثين والسادس والثلاثين والسابع والثلاثين والثامن والثلاثين والتاسع والثلاثين والأربعين والحادي والأربعين والثاني والأربعين والثالث والأربعين والرابع والأربعين والخامس والأربعين والسادس والأربعين والسابع والأربعين والثامن والأربعين والتاسع والأربعين والخمسين والحادي والخمسين والثاني والخمسين والثالث والخمسين والرابع والخمسين والخامس والخمسين والسادس والخمسين والسابع والخمسين والثامن والخمسين والتاسع والخمسين والستين والحادي والستين والثاني والستين والثالث والستين والرابع والستين والخامس والستين والسادس والستين والسابع والستين والثامن والستين والتاسع والستين والسبعين والحادي والسبعين والثاني والسبعين والثالث والسبعين والرابع والسبعين والخامس والسبعين والسادس والسبعين والسابع والسبعين والثامن والسبعين والتاسع والسبعين والثمانين والحادي والثمانين والثاني والثمانين والثالث والثمانين والرابع والثمانين والخامس والثمانين والسادس والثمانين والسابع والثمانين والثامن والثمانين والتاسع والثمانين والتسعين والحادي والتسعين والثاني والتسعين والثالث والتسعين والرابع والتسعين والخامس والتسعين والسادس والتسعين والسابع والتسعين والثامن والتسعين والتاسع والتسعين والمائة والحادي والمائة والثاني والمائة والثالث والمائة والرابع والمائة والخامس والمائة والسادس والمائة والسابع والمائة والثامن والمائة والتاسع والمائة

أو رأيهم ومشكلاتهم بينما هم لا علاقة لهم بشكل من الأشكال
بالقضية التي يدور حولها الصراع بين مشكلي الأشكال الأرهابية
وخصومهم، فهو يعني أن محاولة الأفراد أو الجماعات فرض
رأي أو فكر أو مذهب أو تيار أو موقف معين من قضية من
القضايا بالقوة وإراقة الدماء المنتقمة على الناس ومشيئة أفراد
ذلك لا تعبر نفسها على صواب وإن كانت غالبية مهما كانت نسبتها
على ضلال وتسقط نفسها وضع الأحياء على أي مبرر وفي كانت
نظرية الحاكمية لله والحق الإلهي الذي لا يعلمه إلا الله هي
النواة التي كانت ما زالت الأساس لكل تطرف وإرهاب في
مصر والتي أطلق عليها سيد قطب - فإن النظرية ترى أنه لم
يكن لله سبحانه وتعالى أن ينظم فيما أوجده لإزالة الواقع والمخالف
لهذا الذي علمه الله الحاكم بالسياسة والحركة مجتمعه وأن يوجد أحزاب
للقوى السياسية التي تعتبر الناس لغير الله - أن تكلم بغير شريعة
الله وسلطانه فالإسلام أعلن عام لتحرير الإنسان والعبودية
للعباد، فهو يهدف إبتداء إلى إزالة الأنظمة والحكومات التي تقوم
على أساس حاكمية البشر للبشر، وإن كان يبدو لطبيعة هذا الدين
يدل على موقع صحة الإنطلاق من الحركي للإسلام في صورة الجهاد بالسيف
فالجهاد ضرورة للدعوة لمحاربة المجتمع الجاهلي الذي هو جميع المجتمعات
القائمة اليوم في الأرض فعلا. ونقد المفكر الدكتور محمد سيد
المصري رئيس قسم العقيدة في كلية أصول الدين هذه النظرية
وقال: حول موضوع الحاكمية لله إن القول أن الله يحكم الأرض وما عليها
ومن لا ينفذ ذلك فهو كافر وحكم الكافر معروف ولهذه النظرية
هي التي تستند إليها التطرف الديني ثم الإرهاب، ونحن نتأمل هذه النظرية
من أنها حكم على أغلبية المجتمع بالكفر بل أغلبية المسلمين في
العالم، وتحدث الدكتور المصري ونفى نفيا قطعيا وجود مصطلح
"حاكمية الله" أصلا في الأدبيات الدينية التي هي نسبة إلى الله وقال
عنه ليس اصطلاحا إسلاميا ولم تعرف عهود السلف والخلف حتى
العصر الحديث عن الحاكمية التي هي نسبة إلى الله أو حاكم خاص
بل أن الحاكمية للبشر كما يقول، فنقول أن الحاكم بشر يحكم بما أنزل
الله

رئيس المحكمة

رئيس النيابة

الله، فالحكم لله والحاكمية للبشر. فقال تعالى: «فاحكم بينهم بما أنزل الله». وكتب الدكتور المصري الدكتور عبد الجليل شلبي الأمين العام لمجمع البحوث الإسلامية "ساقاً" فأعلن أن الإسلام لا يعترف بشيء اسمه الجماعات الإسلامية، فالمسلمون جميعاً أمة واحدة تعمل طبقاً للقانون الإسلامي، وإن بدلوه فهو خروج على الحاكمية وقال: إن هذه الحاكمية لا تعمل بقانون الله وما وضحت السنة النبوية الشريفة وجرى عليه العمل منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، ثم يجب العمل بقانون الله ولكن الذي ينفذ الحكم هو الإنسان وحكمه هو حكم الله فكلمة الحاكمية لله هي كلمة حق أريد بها باطل. والبعض سؤلاه أن نظرية الحاكمية لله التي قال بها سيد قطب هي نظرية جديدة ولكن رفضها المطبوعة مصر جماعة الإخوان منهج عمل لها وسماهم حسن البنا وقال: خذوها على كل زعيم أو رئيس أو هيئة لا تستجيب لدعوتنا وستظل خصومة الإسلام قبل وإن هداه الله يفتح الله بيننا وبينه متوقفاً بالحمد ووضع الشيخ حسن البنا نظرية السمع والطاعة عند الإخوان وأنه وضعها وهو يعد للموت وإن الله عند أهل السلطة. فيقول الشيخ في رسالة التعاليم الموجهة منه إلى الإخوان الكتائب والقوات المسلحة للإخوان يقول: إن الطاعة المطلقة هي أول واجب يؤمر به عضو الكتائب بالانصياع للأمر وتنفيذه فوراً في العسر واليسر دون مناقشة. وأيضاً كان للشيخ رأي بعض كتب عدة مقالات في جريدة الإخوان المسلمين اليومية في أربعينات تحت عنوان "الإعداد للموت" ينادي فيها بأن حياة الموت من أصول الإيمان وإن الإسلام لا يوجب الشهادة الكبرى وثواب المجاهد إلا أن يقتل أو يقتل في سبيل الله. ويقول حسن البنا في هذه المقالات: «أيها الإخوة إن الأمة التي تحسن حياة الموت وتعرف كيف تموت يهب الله لها الحياة العزيزة في الدنيا والنعيم الخالد في الآخرة». وفي المؤتمر العام الثالث مارس ١٩٣٥ عقد الشيخ تصنيف العضوية بالجماعة فئة رابعة وهي المجاهد وأصبح النظام السري داخل الجماعة كأداة للدفاع عن النفس ضد الحكومة المصرية. وتبلورت رؤية الإخوان لإشكالية العلاقة بين الدين والدولة فأكد حسن البنا أن الإسلام

رئيس المحكمة

رئيس النيابة

عبادة وقيادة وسياسة ودولة وجهاد وطاعة وحاكم ومحكوم وسيف لا
ينفك واحد من أحد العنصرين عن الآخر. وأوضح أيضا أن الخلافة
رمز للوحدة الإسلامية ويجلو من فكرة الخلافة والعمل على
إعادتها أساس مفاهيمهم. وكتب الأستاذ الدكتور توفيق
يوسف الواعي في كتابه الفكر السياسي لحسن البنا الإخوان
وشرح فيه أفكار الشيخ حسن البنا ومبادئ أرسلها وسارت عليها
الجماعة: منها عنوان الدولة وحكم جريمة والمطالبة بواجب
الإسلام. فيقول: "هذا الإسلام الذي يؤمن به الإخوان
يجعل الحكومة ركنا من أركانه ويعتمد على التنفيذ كما يعتمد على
الإرشاد، فقد يكون مفهوما أن تقع الصدور الإسلامية بين رتبة
الوعظ والإرشاد إذا وجدوا من أهل التنفيذ أنصار لأوامر
الله وتنفيذ الأحكام، أما والحال كما ترى: التشريع الإسلامي في
واد والتشريع والعقل والتنفيذ في واد آخر، فإن تصور الحكومة
الإسلامية عند المطالبة بالحكم جريمة إسلامية لا يكفرها إلا النهوض
واستخدام قوة التنفيذ من أيدي الذين لا يدينون بأحكام الإسلام
الحنيف" (رسالة المؤتمر الخامس). وأعلن الإخوان اللائحة الخاصة
العامة للجماعة من تضمن أن الهيئات الرئيسية للجماعة: المرشد
العام، مكتب الإرشاد، مجلس شورى الجماعة، مجالس شورى
المنطقات، المكاتب الإدارية. وبينت مبادئ أن الجماعة تعمل على إقامة دين الله
في الأرض وتعتبر الإخوان المسلمون أن جهاد من أجل الإسلام وما يتصل به
الإخوان: تحرير الوطن الإسلامي بكل أجزائه من كل سلطات غير
إسلامية وقيام الدولة الإسلامية. ونصت اللائحة في الباب الثالث
عن العضوية والأعضاء وشروط العضوية أن المرشح لعضوية الجماعة
يمر منه عن الاختبار فإذا اثبت قيامه بواجبات العضوية توافق
الجهة المسئولة عنه على قبوله في الجماعة فيصبح أخا منتظما لمدة
ثلاث سنوات، وإذا اثبت خلال القيام الأخ بواجبات العضوية
فللجهة المسئولة أن تقبله أخا عاملا يؤدي البيعة للمرشد العام.
وأقامت الجماعة الإخوان المسلمين على فكر مؤسسها المرحوم أحمد البنا
والذي كتب في مذكراته الدعوة والداعية أن الإسلام عبادة وقيادة
وسياسة

رئيس الجلسة

ودين ودولة وجيش وطاعة وحكم ومصحف وسيف) وأوضح أيضا أن الإخوان يعتقدون أن الخلافة رمز للوحدة الإسلامية.
ولبيان ما كتبه التاريخ عن جماعة الإخوان المسلمين منذ نشأتها استولت على حكم البلاد وذلك باستخدام القوة العسكرية ولذا لما قامت ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ وضعت الجماعة خططها لخطف الثورة والاستيلاء على حكم مصر ونجحت الجماعة في حكم مصر على مدى عام كامل ورأس الدولة المرشد العام للجماعة الدكتور محمد مرسي، وخلال هذا العام شعر شعب مصر بخطر الجماعة على الدولة وتعمد أهدافها التي ما شاء من أجل على حساب المصلحة الوطنية وشعر الشعب المصري بخطورة استيلاء الإخوان على حكم مصر فقامت ثورته وخرج الملايين في ٣٠ يونيو مطالبا بإبعاد الإخوان عن الحكم، وعلى إثر ذلك اجتمعت الجماعة الوطنية واتخذت قرارنا وتقريرا بعزل الرئيس الإخواني الدكتور محمد مرسي وإسناد إدارة شئون البلاد إلى رئيس المحكمة الدستورية لحين إجراء انتخابات رئاسية وذلك وفق خريطة المستقبل التي وضعتها الجماعة الوطنية ومنذ ذلك الحين خرج الإخوان في ثورة عارمة بعد أن ضاع منهم حكم الحكم ولم يكن أمامهم إلا أن يلوكوا الهزيمة ويستعينوا في إحداث الإرهاب والرعب والقتل في الشارع المصري انتقاما من الشعب المصري، وأقاموا تجمعين أحدهما بميدان رابعة العدوية بمدينة نصر والثاني أمام جامعة القاهرة وأقاموا منصتين في كل من التجمعين وجمعوا العديد من الذين يبيعون والمنتفعين والأفراد المأجورين والأفراد العاملين بجانب فقراء المصريين وتلك قادة الجماعة منصة رابعة العدوية فوقف المدعو محمد إبراهيم وتلاه لأكثر من مرة يحاول الوقيعة بين الجيش والشعب واتهم القوات المسلحة بقتل الإخوان عندما حاولوا مهاجمة الحرس الجمهوري وطالب بعزل وزير الدفاع كما طالب الإخوان بالزحف إلى القاهرة لأخذها أسوة بالانقلاب أو الخروج بأنه ما يحدث في سيناء من الجماعات الإرهابية ستوقف عندما ينتهي الانقلاب العسكري وعليه عبد الفتاح السيسي أن يراجع هذا الانقلاب وأن يصحح الوضع وأن يعود محمد مرسي لسلطاته.
ووقف صفوت حجازي على المنصة يخطب في الإخوان قائلا أن دعاءنا عالية ومستعدون للتضحية ووجه رسالة إلى الدكتور مرسي وطلب منه أن يصبر.

رئيس المحكمة

وقرأت بيان عن حزب الوسط يكون كلاما آخر، وأن الشريعة خط أحمر،
وأشار إلى أنه صرح بأن محمد مرسي بالماء هزت بالدم ثم خاطب الجماعة
الإسلامية والسلفيين للقيام معا لحماية الشريعة، وهدد بقطع رقاب
كل من يعارض مرسي. ثم وقف المتهم ناجح عبد الظاهر محمد ناجح
ووصف حال الجماعة بأنها في ظروف صعبة وأن الملك مستهدف وعن
تجمع رابعة وصلت مصادر الرصد والأجهزة الأمنية قيام عدد من قيادات
الإخوان والقيادات الإسلامية المنشودة والموالية للجماعة بعقد اجتماع
داخل غرفة مغلقة بالمجمع وحضره عدد من قيادي الإخوان وهم كل من المتهم
محمد بديع عبد المجيد سامح محمد محمد إبراهيم الملتاجي، عصام الدين محمد حسن إبراهيم
الهريدي، صفوت حجازي، رضا فهمي، ناجح عبد الظاهر محمد الغباري
بالجماعة الإسلامية، وتم خلال الاجتماع الاتفاق على تصعيد نشاط
والتخطيط عن سلمية المظاهرات واللجوء إلى العنف وذلك خلال مظاهرات
شديدة واصدار تكليفات لمسئولي الجماعة بالمحافظات للدفع بأكبر
عدد ممكن من الإخوان إلى محافظة القاهرة والجيزة للمشاركة في المظاهرات
التي تضم عناصر عدد أطلقوا على المجموعات الذين للمشاركة في مسيرات
تجوب شوارع القاهرة والجيزة لقطع الطريق وافتعال المشاجرات مع
المواطنين المؤيدين للثورة ٣٠ يونيو والقيام بأعمال عنف منظم باستخدام
الأسلحة النارية والخرطوش والبيضاء والشوم والحجارة لإحداث
وكرقة عن الفوضى وإتلاف الممتلكات العامة والخاصة فضلا عن
إسقاط القتلى والمصابين للإيحاء لوسائل الإعلام الأجنبية بوجود
حرب أهلية في البلاد. وتنفيذا لهذه التكليفات قيام مسئولي
جماعة الإخوان بمحافظة الجيزة بعقد لقاء سري مع بعض قيادات
الإخوان بالمحافظة واتفق خلاله على حشد مجموعات من عناصر الإخوان
والموالين لهم من التيارات الإسلامية المتشددة ودفعهم بالدعم المادي
والسلاح وإعداد أسلحة وذخائر اللازمة للقيام بأعمال العنف
وتحريضهم على إثارة الفوضى وقطع الطرق والتعدي على الشعب وإتلاف
الممتلكات العامة والخاصة، وقيادات الإخوان بمحافظة الجيزة
قد شاركوا في المظاهرات والاجتماع المتهمين: عزت حرس محمد يوسف حجازي
أبو زيد محمد شلتوت الحسيني، عزت حرس عبد العال، وشريف سري
رئيس الحكم

عشر مساء ليل يوم ٢٠١٢/٧/١٥ خرجت مظاهرات الإخوان المتفرعة
عن المسجد الذي خطط الإجرام الذي عقدوا العزم على تنفيذه وقاد
كل من المتهمين حسن مصطفى موسى ياقوت، باسم كامل عودة،
أبو الدهب محمد ناصف، أحمد علي طلبه وحنفي الرؤوف وآخرون من
الإخوان مسلحين بالأسلحة النارية والخرطوش والعصي والسيوف وقطعوا
الطريق في عدة مناطق بالجيزة وقتلوا العديد من المصريين وشرعوا
في قتل أعداد أكبر وأتلفوا الأموال العامة والخاصة، فقتلوا كمال رضا مصطفى
عبد الله وتقدم هذا القتل وتلاه قتل كل من: عبد الله علاء الدين عبد الله مصطفى
أحمد ناصر عيد، أحمد داود محمد، إسماعيل أحمد عبد، عماد محمد إبراهيم وكان
من بينهم ولدين عليهم طفلا تابعا أطلقوا على كل منهم الرصاص تارة في مواضع
قاتلة من أجسامهم تنفيذا لما عزموا عليه من القتل فأصابوا كل منهم الإصابات
التي بينها تقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهم، وشرعوا
في قتل كل من: إمام جلال عكاشة، الأمين عادل عبد الحميد شرف
علام، عبد فتوح، محمود حمدي، أحمد حسن كامل حسن، طارق
سيد عبد الرحيم، أحمد، محمد عز الدين مصطفى السيد، أحمد حجاج حسن الجيب،
رامي سعد مصطفى علي، سباعي محمد سباعي، أحمد محمد عبد الحميد
عبد الشكور سعد، يوسف شعبان محمود، هاشم حمدي فتحي، كمال نور الدين
سعد، علي فوزي صالح، جمال جوده، أحمد عمرو، إسماعيل جميل، أحمد محمد
هارون، محمد طه، السيد مصطفى، محمد جمعة، أيمن عبد الله وذلك نظرا لما
صاحبه من إجراء لعدد من جماعة الإخوان ولم يأتوا بالمتهمات حرزت
لهم تقارير طبية وهم: أحمد عادل صابر مصاب بخرطوش، محمد إبراهيم
صالح مصاب بالوجه، أحمد عبد الناصر عبد الله مصاب بالرأس، أبو بكر
محمد ندا انفجار بالعين بخرطوش، يوسف أحمد الصغير إصابة بالرأس
رضا عمر عبد العزيز كسر وكامل الأسير، رأفت محمد حسين طلعت
نازي بالرقبة والصدر والظهر، إسلام سعد كامل مصاب بخرطوش
محمد سيد وطبه انفجار بالعين، أحمد رضا إصابة بالرأس وأحمد
سيد عباس رضا بالرأس، حسين أحمد توفيق طلعت نازي بالبطن
والثدي، ربيع علي عبد اللطيف طلعت نازي بالبطن، عبد الرحمن عبد ربه سيد
طلعت نازي وقطع وكسر باليد اليمنى، حمدي جابر مبيت طلعت خرطوش
أحمد بسيوني

تيسير وكيل

بالرقبة، أحمد إبراهيم إبراهيم تجمع دوري بالرئة، أحمد محمد طه خرطوم
بالصدر والسرة، أحمد محمد هارون خرطوم بالصدر، أحمد عبد
الله ناري بالقدم اليسرى، محمود خاطر محمد الله خرطوم بالوجه والبطن
والرأس، محمد محمد إبراهيم الفاتح الله ناري بالرقبة وأعلى الصدر جاك
جرده، أحمد الله ناري بالصدر، أحمد إبراهيم أحمد الله ناري بالرقبة، علي
فوزي جاك الله ناري بالظهر، فأصيبوا بهم الإصابات الجسيمة بالكاميرات
الطبية فأصيب قتلاهم وأوقف أحد الجرحى لسبب لا دخل له وأدخلهم
قسم الشرطة وأدركتهم بالمستشفى.

وقت كان مع القتل والشروع فيه والإتلاف والتدمير الذي مارسته
مظاهرات الإخوان، فاعتدوا على سيارة الإسعاف رقم ود ٢٢٤ وحطموا
زجاجها وكسروا نوافذها وتطبيقات الإسعاف وأشعلت
الحاوية تلك التلفيات وأبلغ بلاغ أمام السيد سلمان عبد الرحمن
وأتلفوا مقر نقل السيارات الخير بنظام كنترولات وشتت من الحاوية
تحطيم الحاوية وكراسي وشاشة وسيارة طاقم جاك محمد سليم كسر
زجاجها بالكامل وتطبيقها جسيماً وأشتت الحاوية ذلك الإتلاف وحطموا
محل محمد سعد نصير الشاري لتصنيع المفاتيح وشتت من الحاوية وأتلف أبواب
الشمس وكانت ماكينة تصنيع المفاتيح عبارة عن بالجل على فارغ طلقة خرطوم
وأخرى آلي وسيارة رهنا فوزي ركن الجهدي حطموا زجاجها والفوانيس
وتطبيقها الكاوتش وأشتت الحاوية تلك التلفيات وسيارة محمود
يوسف مصطفى أشتت الحاوية تحطيم زجاجها الخلفي فانوس الإشارة
الأيمن وأما محمد علي عبد الفتاح فحطموا كشكه بالكامل واستولوا على
بضاعته وشتت من الحاوية تحطيم زجاج الكشك وزجاجات المياه الغازية
وتحطيم سبع زجاجات واختفاء البضائع. وأما محمد عبد السيد محمود عبد الخالق
فتحطمت سيارته ومحمود جعبر أحمد السيد فالتف الإخوان الجبارة على
سيارته فكسروا زجاج السيارة الأمامي وتطبيقها سقف السيارة
والنظارة وهرب من أنات شدة عديدة الإخوان قذفت الجبارة
وأطلقت وأشعلت النار على مقتناه فتحطم جميع كنترولات وشتت من الحاوية
تحطيم كنترولات وأخرى من مقاعد وزجاجات وتلفاز وكراسي وتحطيم الكنترولات
بالكامل. والسلام محمد مرسي محمد قائد سيارة الإخوان حطمت زجاج
أمير السر

رئيس المحكمة

سيارته وتكسير جسم السيارة وشنط من الخلف تحطيم زجاج السيارة
الخلفي وتكسير مؤخرتها وجزء من المقدمة محمود مصطفى كامل مصطفى
فأكد الإخوان الرعية النارية على محله فشعروا زجاجه واتلفوا
صندوق التكييف، واحمد ابراهيم حسانين أبلغ بأنه جالس أمام على
محله وأتلف الإخوان بالأسلحة الرعية النارية محله فحطموا زجاجه فاتلفوا
صندوق التكييف. محمد حافظ عليه استشهد بأن مسيرة الإخوان
حطموا لافتة شركة كتابة. عمرو مرسي وكان معه فأن مسيرة الإخوان
اتلفوا سيارته كسر زجاج الخلفي وتكسير الشنطة وكابات الموتور
والكبوت، وجار بالمعاينة تهشيم الزجاج الخلفي وكسر المرايا وتكسير
الكابوت. وشهد أحمد محمد مصطفى بأن جماعة الإخوان وشعر أنهم
خلال المسيرة محله بالحجارة والطوب فشعروا زجاج الواجهة. وثبت
من المحضر المؤرخ ١٦/٧/٢٠١٣ بمعرفة النقيب طارق فرحات أنه
خلال مروره بدائرة القسم وجد سيارة متفحمة برقم م ر ١٢٩١ ملك
النقيب اسماعيل محمد حسين.

وحيث أن الواقعة على الصورة المتقدم ذكرها استقرت في عقيدة
المحكمة مما أقرته المحكمة من الاطلاعات حول تاريخ الجماعة ونظامها
والهدف من خلال تتبع نشأتها ومخططها للوصول لأهدافها وما كتبه
الإخوان في الأعوام الماضية وما شهده مصر خلال السنوات الأربع
السابقة وما استقر عليه تقرير الاستطلاعات المرجعية المقدمة من الأحوال
وشاهدته من خلال المحاكمة العلنية وما شهد به كل من اللواء حسن توفيق
الشوات، الرائد محمد محمود أحمد، رضا مصطفى عبد الله، جميل عبد السلام داود
محمد، أحمد علي السقاوي، أحمد أحمد عبد الخالق، محمد إبراهيم شلبي، أمام
جلال عكاشة، الطاهر عادل عبد الحميد، شريف عاطف عبد الفتاح الله، محمود عزت
محمد حسين، أحمد حسن كامل حسن، طارق سيد عبد العليم، أحمد عزت
مصطفى السيد، أحمد حسن حسن الوزير، أحمد سعيد مصطفى علي، أنور
محمد سعد محمد، أحمد محمد عبد الحميد، يوسف شحاته محمود، مصري عاشور
سعد، أحمد محمد موسى، أحمد حسن فتحي، عماد فوزي السيد سعد، علي فوزي
صالح، أصيل عوده، أحمد عمرو إسماعيل حسانين، محمد طه سيد، أحمد محمد هارون
عبد، فتحي حسن، أحمد السيد سليمان عبد العزيز، محمد السيد إبراهيم إبراهيم
أحمد السيد

رئيس المحكمة

حسام حسام حامد محمد سليم، محمد سعد نعيم الشناوي، رضا فوزي زكي
المرسي، محمد محمود يوسف مصطفى، محمد محمد كامل عبد الفتاح، محمد عبد الحميد محمود
عبد الله، محمود محمد أحمد السيد، صبري سالم ناشد، سلام محمد
محمد محمود مصطفى كامل مصطفى، أحمد إبراهيم حسانين، محمد حافظ عطية
الأشقر، عمرو مبروك زكي مبروك، أحمد محمد مصطفى، محمد كمال محمد حسن
شبل، وعاتبنا سيادتكم الموقر في ١٢/٧/٢٠١٢ والخاص بمعرفة النسب لجامعة
مدينة الملك الأمير الشريف أو تقارير الصفة التشريحية، فالتقارير
الطبية والمرفقة بملف الحادث وتقرير المعمل الجنائي.

وحيث أن مالك التاريخ عند جماعة الإخوان أن الدور الذي قام به
هؤلاء الشباب المنتمين الأشرار والاعتداء على أرواحهم وقتلاهم
بينما هم لا علاقة لهم بكل هذا الإشكال بالقضية التي تدور حولها
الصدام بين مرتكبي الأعمال الإرهابية وخصومهم. فهو هنا أيضا
محاولة لإرهاب أو الجبابات فرض رأي وفكر أو مذهب أو تيار أو موقف
معين من قضية من القضايا بالقوة وإرهاب الآخرين لكل إنسان
وشعوب أخرى لا تقبل نفسها على هوان والأغلبية مهما كانت
تستقل على ضلال وتقبل نفسها فرض الوصاية عليها حتى أي قرار. وقد كانت
نظرة مالك لله والمجتمع الجاهلي الذي لا يعتمد الشريعة الإلهية
التي كانت وما زالت الأساس لكل تطرف وإرهاب في مصر والعالم أجمع
سيقطع من قبل النظرة ترى أن الإسلام يكمل به الإسلام أن ينظم
في الأرض لإزالة الواقع المخالف لهذا الإعلان العام بالبيان والحركة بجميع
وأن يوجه الضربات للقوى السياسية التي تعتبر الناس لغير الله وأن
تحكمهم بغير شريعة الله وسلطانه، فالإسلام أعلن عام لتحرير الإنسان
والعبودية للعباد، فهو يهدف ابتداءً إلى إزالة الأنظمة والحكومات التي
تقوم على أساس حاكمية البشر للبشر، والذي يبدل طبيعة هذا الأمر
يبدل معه قيمة ونظام عن المركز للإسلام في صورة الجهاد بالسيف
فالجهاد ضرورة للدعوة لمحاربة المجتمع الجاهلي الذي هو جميع المجتمعات
القائمة اليوم على الأرض فعلا، وتقدم الخصوم الدكتور محمد سيد المرسي
رئيس قسم العقيدة في كلية أصول الدين هذه النظرية، وقال قول الواضح
مالك لله: ألا تعلم أن الله حاكم الأرض وما عليها وهو الآن
أمير لـ

رئيس الكلية

لا مفر وحكم الكافر معروف، وهذه النظرية هي التي استند إليها المتطرفون
الذين كفروا المجتمعات. والمتأمل لهذه النظرية سيرى أن الحكم على
أغلبية المجتمعات بالكفر بل أغلبية المسلمين في العالم، وقف الدكتور المسيري
وقفة طويلة وجاد ومبالغ "حاكمية الله" أصلاً في الأدبيات الإسلامية
التي هي نسبة إلى الله. وقال: إنه أصلاً ليس اصطلاحاً إسلامياً
ولم تعرفه عصور السلف والخلافة العصر الحديث، وهي الحاكمية التي
هي نسبة إلى الله، ادعاء خاطئ بل إن الحاكمية للبشر، فيقول إن
الحاكم بشر يحكم بما أنزل الله، فالحاكم لله والحاكمية للبشر. فقال: فقال:
"فاحكم بينهم بما أنزل الله" ولم يقل بالدكتور المسيري الدكتور عبد الجليل
شلبي - الأمين العام لمجمع البحوث الإسلامية سابقاً - فأكد أن الإسلام
لا يعرف شيئاً اسمه الجماعات الإسلامية، فالمسلمون جميعاً أمة
واحدة تعمل طبقاً للقانون الإسلامي، وإذا بدلوه أو خرجوا
الحاكمية فقال: إن فقه الحاكمية أن تعمل بقانون الله وما وضحته السنة
النبوية الشريفة وجرى عليه العمل منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم،
فلم يجد العمل بقانون الله ولكن الذي نفذ الحكم هو الإنسان وحكمه
هو حكم الله. فكلمة الحاكمية لله هي كلمة حق أريد بها باطل، والبعض من
ذلك أن نظرية الحاكمية لله هي نظرية جدلية ولكن أخذها المتطرفون
من جماعة الإخوان فنفذ عمل وسمعتم حسن البنا وقال: "نحن على
كل زعيم أو رئيس أو هيئة لو استجاب لدعوتنا سنعلن خصومة
الإسلام قبل ورود هذه هي يفتح الله بيننا وبين قومنا بالحق وهو
الشيخ حسن البنا نظرية السمع والطاعة عند الإخوان والله وضعوا الأمر
بعيد للوجه الأفضل من أهل السلف، فيقول الشيخ في رسالة التعاليم الواجبة
منه إلى كتائب الإخوان (المقومات الستة للإخوان) يقول: إن الطاعة الطائلة
هي أول ما يجب أن يؤمن به عضو الكتائب بالوضوح للأمر وتنفيذه فوراً من
غير تردد ولا مناقشة، وكان الشيخ لأول مرة فكتب ذرة مقالات
في جريدة الإخوان المسلمين الدعوة في الأربعينات تحت عنوان "موت
الموت" وهي فعل بأمر هناك الموت من أجل الدعوة وأن الإسلام
لا يوجد الشورى والتدبر ومشاورات أهل الحديث إلا إذا تعلق أو تعلق من سبيل
الله. ويقول حسن البنا في الهدى هذه المقالات بدلاً من الأمر أن الأمة
تقسم أكثر

ابن

الذي تمنا صناعة الموت وتعرف كيف تموت في سبيل الله لإحياء الحياة العزيزة
في الدنيا والنعيم الخالد في الآخرة. وفي المؤتمر العام الثالث بمارس
١٩٥٥ قدم الشيخ يوسف العضوية بالجماعة فكان رابعة وهي الجهاد
وأصبح التنظيم السري داخل الجماعة كأداة للدفاع عن هذه الحكومة الحرة
وتطورت تربيته الإخوان لإشكالية العلاقة بين الفرد والدولة
فالفرد عند البنا أن الإسلام عبادة وقيادة ووطن ودولة وصحف
وطاعة وحكم ومصحف وسيف لا ينفصل واحد من أحد العنصرين عن
الآخر. وأوضح أيضا أن الخلافة رمز للوحدة الإسلامية ويعلو
من فكرة الخلافة والعمل على إعادتها في رأس مناهجهم. وكتب
الأستاذ والدكتور يوسف القرضاوي كتاب الفكر السياسي
للعالم عند الإخوان وشرح فيه أفكار الإمام حسن البنا ومبادئ
أرسلها وسار عليها الجماعة تحت عنوان "السكوت عن الحكم فريضة
والمطالبة به واجب إسلامي" فيقول: هذا الإسلام الذي نؤمن
به والإخوان يجعل الحكومة أكثر من أركانه ويعتمد على التنفيذ كما يعتمد
على الإرشاد فقد تكون مفهوما أن تضع المعلومة الإسلامية رتبة
الوعظ والإرشاد إذا وجدوا من أهل التنفيذ الأمراء لأوامر الله
وتنفيذ الأحكام أما والحال كما ترى بعد التشريع الإسلامي وأداة
والتشريع المقاومة والتنفيذ وأداة أخرى غايته فقد أعلنت الإخوان
عن المطالبة بالحكومة إسلامية لا تكفرها إلا الزهو ضاوا استخدام قوة
التنفيذ من أيدي الذين لا يؤمنون بأحكام الإسلام الحنيف رسالة
المؤتمر الخامس.

وحيث أنه على رأس الأحكام سالفة البيان أعلن الإخوان اللائحة
العامة والعالمية للجماعة وأن تنص على أن الهيئات الرئيسية للجماعة:
المرشد العام، المكتب الإرشادي، مجلس شورى الجماعة، مجلس
شورى النظام، الكتائب الإدارية. وبينت مادة أن الجماعة تعمل
على إقامة دين الله في الأرض وتحقيق الأخوة الإيمانية بين أهل
الإسلام وما يتصل بهذه الأخوة، وتعد الوحدة الإسلامية نظام
الخلافة سلطانا عن الإسلام وتعتبر الدولة الإسلامية
ونصت اللائحة في الباب الثالث عن عقوبة الأعضاء وشروط العضوية

أمين السر

رئيس المحكمة

أن المرشح لعضوية الجماعة يستمر سنة تحت الاختبار وإذا أثبت قيامه
بواجبات العضوية توافق الجهة المسئولة عنه على قبوله في الجماعة
فيصبح وقتها منتظما لمدة ثلاث سنوات، وإذا أثبت عدم القيام
بالواجبات العضوية فللجهة المسئولة أن تعتبره إخوانيا عاملا ويؤدي
البيعة للمرشد العام. وإذا قامت الجماعة هاتين الاعتبارين لم تعتبر
مؤسسها حسن البنا الذي كتب في مذكراته الدعوة والداعية أن
الإسلام عبادة وقيادة وجهاد وجماعة وحكم وصحافة وسياسة
وأوضح أيضا أن الإخوان يعتقدون أن الخلافة رمز للوحدة الإسلامية
وحيث أن السلطة التاريخية لجماعة الإخوان المسلمين أن تستمر منذ
نشأتها في الحكم بالبلاد ولو باستخدام القوة العسكرية المسلحة
ولذلك لما قامت ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ وهبت الجماعة فيها لإسقاط الملك
الثورة وإسقاط حكم مصر وخلت الجماعة من حكم مصر لأول مرة منذ عام كامل
ورأس الدولة المصري بالجماعة الدكتور محمد مرسي وضد القضاء العام
شعر الشعب المصري بخطورة قيادة الإخوان لحكم البلاد فثارت
ثورته وخرج في ٣٠ يونيو مطالبا بإبعاد الإخوان عن
الحكم وعلى إثر ذلك وتحت الجماعة الوطنية والصدمة
وعدنا ستقرا عزل الرئيس الإخوان وإسناد وظيفة رئيس
البلاد للرئيس المحكمة الدستورية العليا لحين إجراء الانتخابات
الرئاسية وذلك رفض خاطر مستقل وخضع الجماعة الوطنية
ومنذ ذلك الحين قام الإخوان في ثورة عارمة بدأت بمهاجمة
مقرات الحكم وكذلك أماكن الشرطة والجيش وتسببوا
في أحداث العنف والقتل فحدثت اشتباكات
بين أنصارهم والشعب وقاموا بتجميع بعد أن عجز الجيش
الذي يبلغ ولتنتهي وروع الشارع والعامل وتحمل كل
هذا لأنه جاء نتيجة لقرار مصر أمام محاولة القوة الدولية وضاعت
القاهرة واعتقل قادة الجماعة فنظمت التجمعات التي وصلت لقتل الجيش
وحيث أن المحكمة أدانت الإخوان المسلمين بالضلوع في أحداث
عنف بالبلاد والمحكمة تمكنت كل الحضور من الشاهدة بما فيهم المتهمون
ودفاعهم وفضلا عن ذلك فإن المحكمة تنبه للتفريق فتوى الإخوانات

رئيس المحكمة

أمين السر

وجاء التقرير مطابقا للواقع الثابت لدى وظهر المتهم محمد محمود إبراهيم البلتاجي
لو كرر مرة يحاول الوقيعة بين الشعب وقواته المسلحة وأكد أن الوقت
الحالي يقتضي الإخوان عند ما حاولوا مهاجمة المجلس الحربي وطالب
وزير الدفاع كل طلب الإخوان بالزحف لإنهاء التظاهر لدى
ما أسماه بالانقلاب وأعلن هذا الأمر عبر الإذاعة الذي يعد
بناء سيتوقف عند ما الانقلاب العسكري وعلى عبد الفتاح
السيسي أنه يراجع هذا الانقلاب وأنه يصحح الوضع والدعوة
محمد مرسي للسلطات. ووقف المتهم صفوت حجازي على المنصة
خطيبا في الإخوان قائلا أن دماءنا فداء له وسيعرفون قيمتنا ووجه
رسالة إلى الدكتور محمد مرسي وطلب منه أن يعزل نفسه عن هذين
ولا سيكون كل ما تأخر وأن الشرعية خط أحمر، ثم أشار إلى
أنه سيعيش محمد مرسي بالماء ولو رشه بالدم، ثم خاطب الجماعة
الإسلامية والسلفيين للقيام بحماية الشرعية، وهذا يقطع
رقاب كل من يعارض محمد مرسي. ثم وقف المتهم قاسم عبد العزيز محمد ماجن
وأشار أن الجماعة تقوم بحرب طبيعية وأن الملتقى مستهدف وأشار
بأسماء عدد من الأعضاء بالظاهرة أمام مديرية أمن الجيزة
وجميع هذه الأشياء مأخوذة من الشبكات الإخبارية على مواقع
التواصل الاجتماعي وقناة الجزيرة مباشر مصر
وشهد الملازم أول توفيق السكات رئيس مباحث قسم غرب
الجيزة بأنه في ليلة ٥ / ٧ / ٢٠١٣ وصلت إلينا من الرقابة تجمع
الجيزة بأنه في ليلة ٥ / ٧ / ٢٠١٣ وصلت إلينا من الرقابة تجمع
الآلاف من جماعة الإخوان من محافظة الجيزة والمحافظات المجاورة
مسلحين بالأسلحة النارية والبيضاء والخرطوش من الأسلحة
البيضاء وتم رصد من يدعى محمد البلتاجي وعاصم الزيات
قاسم عبد الظاهر من القيادات العليا بالجماعة وتم رصد أيضا من قيادات
الإخوان بمحافظة الجيزة غرب وصلاح محمد طلبة أبو الدهب
ناصف وباسم عودة بعد أن أمدوهم بالأسلحة النارية البيضاء
والخرطوش والبيضاء والحجارة، وتعددت الاتجاهات فأما الأول
فتلاقت من الجيزة من شارع العمرو العظيم أمام
مسجد الرحمن بجوار منزل أبو الدهب ناصف وآخر من شارع
[illegible]

المنطقة بتوزيع الإخوان عزت مصطفى وأخرى بشارع ربيع الجيزي
وأخرى على الكوبري بالمدخل لمدينة الهرم وقد رفض المتجمهرون
التوقف لهم فقام شلل حركة المرور وقطع الطريق وبدأوا في
الإهانة والاعتداء بالضرب والقتل وقاموا بإطلاق النار على
الأهالي وسقط العديد من القتلى والمصابين وتلقوا العديد
من مكالمات الأهالي وقذفوا الأهالي بالحجارة وكان الغرض
من ذلك القتل والتدمير حمل الحكومة الحالية على إعادة رئيسهم
محمد مرسي للحكم. وتمكن الأهالي من ضبط بعض أفراد الإخوان
منهم القوا الحجارة على الأهالي وهم كل من إبراهيم كامل جبال
فتحي موسى، أحمد ضاحي محمد شعبان وهم من عناصر الإخوان
وترتب على أفعال الإخوان خلال الليلة قتل العديد من المواطنين
وإصابة عدد أكبر بجروح وإصابات بالأعيرة النارية.
وشهد الشهود محمود أحمد - الضابط بالأمن الوطني - بأن الشغب
من مصادره حضرت الجناة لمنزله كل من محمد ربيع عبد الكبير
سالم، محمد محمد إبراهيم البلتاجي، عصام الريس، محمد حمد إبراهيم
الفرنساوي، صفوة محمود حجازي، عاصم عبد الماجد محمد عاطف
وأخذ من المنزل ثم خلال التظاهرات تم التظاهر على تصعيد شعارهم واللجوء
إلى العنف خلال التظاهرات، تم التظاهر على تنظيم تظاهرات
مباشرة في ليلة ١٥/٧/٢٠١٣ وإصدار تكليفات لمستوى
جماعة الإخوان بالمحافظات لإيفاد تشكيلات من عناصر الجماعة
إلى محافظة القاهرة والجيزة للمشاركة في تظاهرات تضم عناصر
من أطلقوا عليهم مجموعات الردع للمشاركة في مسيرات تتوجه
الشوارع وتقطع الطريق وافتعال مشاجرات مع الأهالي وتحويلها
لثورة ٣٠ يونيو والقيام بأعمال عنف ضدهم باستخدام وسائل نارية
مضللة وبيضاء والشوم والحجارة لإحداث أكبر قدر من الفوضى
والإتلاف والممتلكات العامة والخاصة، وقتل المواطنين وقد تأكدت المعلومات
والتحريات قيام مسئولي الجماعة بمحافظات الجيزة بتنفيذ التكليفات
الصادرة لهم من خلال عقد لقاء سري مع بعض القيادات الإخوانية
على مستوى المحافظة اتفقوا خلاله على حشد مجموعات من عناصر
[illegible]

الإخوان والموالين لهم من التيارات المتشددة وقامهم بالدعم المادي
والشراء واعداد الوسائل والأدوات اللازمة للقيام بأعمال عنف
وتحريضهم على إثارة الشغب والفوضى وقطع الطرق والتعدي على
الممتلكات وإتلاف الممتلكات العامة والخاصة وقد عرف من
القيادات التي شاركت في هذا الاجتماع كل من: عزت حرس
حسن يوسف محمود مسئول جماعة الإخوان بمحافظة الجيزة، الحسين
عزت محروس علي العال وشريكه السيد عنتر مسئول شعبة تنظيم
منطقة بالجيزة، وأكدت المعلومات والتحريات قيام عدد
من قيادات جماعة الإخوان بقيادة تلك التظاهرات وما شهدته
عاصمة من أعمال عنف وقطع للطرق وإتلاف الممتلكات العامة
والخاصة والتعدي على المواطنين بشارع الهرم الأعظم - شارع
الملك - شارع وسيع الجيزي - شارع الأهرام - أعلى وأسفل
كوبري الجيزة الحديثة - أعلى محور المنيب بالمنطقة التي تقع شارع
البحر الأعظم. وقد عرف منهم القادي الإخواني عزت مصطفى
من يافوت عضو المكتب الإداري للجماعة، باسم كامل عودة
القادي الإخواني أبو الدهب محمد محمد ناصف عضو المكتب الإداري
للجماعة، والإخواني محمد طلبه رضوان، وكذلك بعض الأهالي
بالتعاون مع الخدمات الأمنية من ضبط كل من المتهمين: هشام
إبراهيم كامل حسن إجمالي في وقت الأمر أحمد فهمي محمد
شعبان عضو لجنة الدفاع بتنظيم التنسيق، والإخواني بدر الإخواني
استخدموا الأسلحة النارية والبيضاء ضد المواطنين فأسفرت عن
وفيات وإصابات شملت المدعو وائل كامل متولي أثناء السراح
التي تقودها باسم عودة، أبو الدهب ناصف، عزت مصطفى
وكان يستقل كل منهما

وشهد رضا مصطفى عبد الله بأنه كان في محله وأبلغته زوجته بأنه
أنه كان نزل للطريق لشراء طعام والسور وأخبره بما رأى
أطلقه الإخوان فسقط قتيلا وأرفقه بالأوراق تقرير طبي
يتضمن أنه إصابة بأعيرة نارية قطع في الوريد الفخذي والإصابة بالضلوع
والفخذ نتيجة طلقات نارية وتجمع دموي وإسعاف وأرواح هواني على الركبة
وتمت السر

رئيس المحكمة

العمرة وتوقف عضلة القلب بسبب جلطة بالرئة وحدثت الوفاة في ١٧/٧/٢٠١٢.

وشهد جميل عبد الرحيم داود أنه طبيباً بمستشفى أم المصيبين اتصل به هاتفياً وأبلغه بوجود حالة أمامه داود بداخل المستشفى متوفياً نتيجة إصابته يوم ١٥/٧/٢٠١٢ وأضاف بأنه تحقق كما هو عادته من حالة المتوفى الذي أمامه للتوقف الطرفين فوجدت إصابته بطلقة نارية وثبت من التقرير الطبي أن الذي عليه وصاب بطلقة نارية في قطعة الفخذ الأيسر أدى إلى هبوط حاد بالدورة الدموية وتوقف القلب.

وشهدت هند علي الشقاوي بأنها كانت مع أولادها بسيارة أمامها وعادت تلاحقها سيارة بالجنزة للأطلب ذلك إلى أن عندما وصل الطوار الرابعة النارية وحينئذ أصيب ابنها بطلقة نارية بالفخذ وسقط من السيارة وأراده قتيلاً. وأفاد عبد الله عادل السيد عبد المطلب وثبت من التقرير الطبي أن الذي عليه وصل المستشفى جثة هامدة مصاباً بطلقة نارية في الجهة اليسرى من الصدر.

وشهد أحمد أحمد عيد بأن الإخوان قتلوا شقيقه رسمي على خلفية أحداث ١٥/٧/٢٠١٢ عندما علموا أنه ضابط بالجيش واتهم جماعة الإخوان بقتله. وثبت من التقرير الطبي أن الذي عليه وصل للمستشفى جثة هامدة وبه طعنات متعددة بالظهر والرقبة وتهتك بالجمجمة مع خروج أجزاء من دماغه الخ ومدخل طلق ناري بالجانب الأيمن وخروج قطعة وكدمات أعلى العينين وسحجات بالبدين.

وشهد خالد محمد إبراهيم شلبي بأنه علم أن شقيقه أصيب في مظاهرات الإخوان وأنه عماد محمد إبراهيم شلبي.

وشهد عاصم جلال عكاشة أنه حال مروره بالطريق وجد جماعة الإخوان تطلق الأعيرة النارية من جهات تلاقيه فأصابته رصاصة في رأسه فأصيب بنزيف وأدلى وأتهم محمد بديع وأبلغنا جي وعزت مصطفى وجماعة الإخوان. وثبت من التقرير الطبي أنه أصيب بالرأس.

رئيس المحكمة

مصاب بجرح قطعي بفروة الرأس حوالي ٦ سم.

وشهد ثاني عادل عبد الحميد بأنه كان في شارع الحكم بالجيزة يوم ١٥/٧/٢٠١٢ الساعة ٩ م وشاهد مسيرة الإخوان على رأسها عزت مصطفى ياسر أفراد المسيرة بالأسلحة البيضاء وتتقدم لدلالة دخل عليه مشتعل اسمه مصطفى محمد مصباح أحمد اعتدى عليه بالضرب بزجاجة على رأسه وبفرد خرطوش وكان معه آخر طعنه بطواه. والمتهم محمد بديع ومحمد الملتاجي وعصام العريان وصفوة حجازي وعزت مصطفى وباسم عودة. وثبت من التقرير الطبي أنه مصاب بجروح بفروة الرأس وكدمة نازفة خرطوش بالوجه الأيمن.

وشهد شريف عالم عبد ربه بأنه مشتغل اسمه مصطفى من جماعة الإخوان أطلق عليه خرطوش فأصابه في مقدمة الجبهة والمتهم محمد بديع وعزت مصطفى ومحمد الملتاجي وصفوة حجازي وعصام العريان وباسم عودة بالتحريض على الحادث أحداثه.

وشهد محمود عزت محمد حسين بأنه حال وقوفه بالأزهر فوجئ على جماعة الإخوان تضرب فأصابه والمتهم محمد بديع وعصام العريان ومحمد الملتاجي وعزت مصطفى وباسم عودة وصفوة حجازي بالتحريض على الحادث.

وثبت من التقرير الطبي أنه مصاب بجرح بالأنف وكدمات بالجسم واشتباه كسر بالعظام والأنف.

وشهد أحمد حسين كامل حسين بأنه كان بالمسجد لصلاة الجمعة وخارج الجامع والتقى أفراد الجماعة وبعدها شاهد عزت مصطفى ينزل من سيارة ومعه شخص يلقي ببندقية آلي وطلقات فراغ وذخائر فأصابه على مقدمة الجبهة وثبت من التقرير الطبي أنه مصاب بكدمة نازفة فتحت دخول وخروج بالساعد الأيمن.

وشهد طارق سيد عبد الرحيم بأنه حال سيره بالأزهر شاهد أفراد من جماعة الإخوان ضرب أحدهم بآلة حادة على مقدمة الجبهة وأحدث طعنة في ذات القدم اليسرى وكدمة نازفة يوم ١٥/٧/٢٠١٢ وثبت من التقرير الطبي أنه مصاب بكسر وضاغط بالساعد الأيمن وأجريت جراحة

رئيس النيابة

أمين السر

استبيت ذلك رفض يوم ١٥/٧/٢٠١٣ وفي يوم ١٧/٧/٢٠١٣
وشهد محمد عبد الحميد مصطفى السيد بأن جماعة الإخوان تعتبر
أفرادها على بالأسلحة وأن هناك أصابات. وشهد من التقرير الطبي
أنه مصاب بجروح قطعية بمناطق متفرقة بالرأس.
وشهد أحمد سمعت محمد الفرد بأنه أثناء فض اعتصام الإخوان
عبد الله بالجيزة شاهد ظهر طلقات الأسلحة النارية على المارة
من أعلى كوبري الجيزة الدائري وبعدها شاهد أفراد من الإخوان
قد هاجموا عمارة عزت حرب وطلقوا أعيرة نارية على المارة فأصابوا
عابر سبيل وقتلوا فتاة وأثناء الطلقات على المارة ليستولوا
وأضاف بأنه وجد أنها كانت بجانبه الأيسر مسدس ذخيرة وكسر من
الحوض واستعمال القنابل وقطع الأشجار. وشهد من التقرير
الطبي أنه مصاب بطلق ناري بالبطن وقطع بالقدمين وكسر بالكوع
وقطع الأشجار وإلقاء الحجارة.
وشهد إبراهيم سيد مصطفى أن أفراد من جماعة الإخوان المسلمين
عليه عمارة الإيمان بدرب الأحمر وطلقوا على المارة.
وشهد من التقرير الطبي أنه مصاب بطلق ناري بالبطن.
وشهد سامح محمد بأنه أثناء فض اعتصام الإخوان
جماعة الإخوان بالبطن. وشهد من التقرير الطبي أنه مصاب
بالبطن من طلق ناري.
وشهد السيد عبد الحميد بأن أفراد جماعة الإخوان
اعتدوا على طريقه وأطلقوا عليه عيار من بندقية خرطوش فسقط على
الأرض وشهد من التقرير الطبي أنه مصاب بعيار ناري بالصدر مخترق
وشهد بالمناعية الحيوية وتقرير دخوله لا تشكل لكل العدوى
وشهد يوسف شعبان محمود بأنه جاء وجده عبد الله بالجيزة ليلة
١٥/٧/٢٠١٣ شاهد جماعة الإخوان تطلق أعيرة النارية من
أعلى كوبري الدائري عشوائيا فأصاب عابر بجانبه الأيمن وخرج من الأيسر
مما أتلف معه أمتعته واستحالة. وشهد من التقرير الطبي أنه مصاب
بطلق ناري بالبطن وفتحة دخول وخروج نافذة
وشهد محمد شوقي سعد عبد الشيخ بأن الأخوة النارية إلى أطلقوا
أمسيا

[illegible] الإخوان [illegible] عيار في ظهره وقصدوا قتله وأنهم عزت [illegible]
[illegible] مجموعة [illegible] محمد الشناوي [illegible] الإخوان [illegible]
وثبت من التقرير الطبي أنه أصيب بطلق ناري بالظهر
وشهد [illegible] أن الإخوان أطلقت الأعيرة النارية
فأصابه عيار في ظهره وثبت من التقرير الطبي وجود فتحة دخول
بالرئة.

وشهد عادل السيد [illegible] أنه خلال مسيرة الإخوان والطلاب
الأعيرة أصيب في ساقه بعيار وثبت من التقرير الطبي أنه أصيب
بطلق ناري أعلى الفخذ الأيمن وخارج بالفخذ الأيسر.

وشهد [illegible] أنه أثناء وجوده ببداية الجيزة أصيب جراء
أطلاق الإخوان الأعيرة النارية بطلق ناري وثبت من التقرير الطبي أنه أصيب
بأثر مقذوف ومخرج الطلق ناري بالجانب الأيسر من الظهر
وشهد [illegible] أنه أثناء مظاهرات الإخوان كانت تطلق
الأعيرة النارية وأصيب بعيار [illegible] في جانبه الأيسر وثبت
من التقرير الطبي إصابته بطلق ناري فتحة دخول وخروج بالصدر
وشهد عمر [illegible] أنه مسيرة الإخوان كانت تطلق النار
[illegible] فأصابه عيار في ساقه.

وشهد [illegible] عبد الله أن الإخوان أطلقوا الأعيرة النارية
من الأطلال فوق الهرم بعيار فأصابه في ساقه وثبت
بالتقرير الطبي أنه أصيب بكسر في الساعد الأيمن
وشهد [illegible] أنه مظاهرات الإخوان كانت تطلق
الأعيرة النارية والخرطوش من الأطلال فأصابه خرطوش في عينه
وأصيب [illegible] وثبت
من التقرير الطبي أنه أصيب بانفجار في قرنية العين اليسرى من
مظاهرات الإخوان بالجيزة.

وشهد [illegible] أنه أثناء مسيرة الإخوان [illegible]
[illegible] وتلفوا [illegible] ٤١٢ [illegible]
[illegible] وأثبت الطبيب [illegible]
التلفيات.

رئيس المحكمة

أمين السر

وشهد محمد السيد إبراهيم بأن الإخوان خلال المسيرة أتلفوا مقطورة
بإكامل عبد الله وأتلفوا جبهة الإخوان، وشاهد المعاينة تحطيم الزجاج
والمقعد وشاهد فرص وكافة أدوات المقهى.
وشهد حسام حسن حامد محمد سليم بأن مقهى الإخوان
أتلفوا سيارة والدة بكر زجاجها وتقبيعها بالحجارة والأمر عزت
مصطفى قائد المسيرة كما اتهم محمد بديع بالتحريض. وشاهد المعاينة
تهشم زجاج السيارة الكامل وتقبيعها بالكابوت وجسم السيارة.
وشهد محمد سعد فهيم الشناوي بأن الإخوان أتلفوا محل الشيخ
والمتابع بتلفيات تبلغ ثلاثة آلاف جنيه والأمر محمد بديع بالتحريض
وباسم عودة عزت مصطفى كما أخذ المظاهرين. وشاهد
المعاينة إتلاف الثلاجة الخشب وتكسير ماكينة تصنيع الفاتح وقد أجرى
المعاينة على ما في طلقات ضرب سدة ذلك.
وشهد رضا فوزي فوزي الديك بأن مجموعة الإخوان أتلفوا سيارة
وعلى رأسهم محمد طلبة عزت مصطفى، وباسم عودة، والإخوان أتلفوا
عليه مع الإخوان من ضمنهم هشام إبراهيم كامل [illegible]
والشرطة. وشاهد المعاينة تهشم الزجاج والفوانيس وتقبيعه
والكابوت. واتهم محمد طلبة عزت مصطفى، باسم عودة أنهم كانوا
على رأس المسيرة وحرضوا على الإتلاف والإلحاق الأضرار بالمحل
وأضاف بأن هشام إبراهيم كامل كان يقذف الحجارة على السيارات
والزجاجات الفارغة.
وشهد محمد محمود مصطفى بأن مسيرة الإخوان أتلفوا سيارته
بكسر الزجاج الخلفي والفانوس والإطار الأمامي وكان على رأس
المسيرة عزت مصطفى، باسم عودة، محمد طلبة. وشاهد
المعاينة تهشم الزجاج الخلفي للسيارة وفانوس الإشارة الأمامي
والخلفي.
وشهد محمد علي عبد الفتاح بأن مسيرة الإخوان حطمت كشك بالكامل
واستولت على بضائعه والأمر كل من محمد بديع، صالح الزيادي،
محمد البلتاجي، وصفوت حجازي، وباسم عودة، محمد طلبة، عزت مصطفى
وشاهد من المعاينة تحطيم زجاج الكشك وزجاجات المياه الغازية
أمين السر
رئيس المحكمة

وتحطيم سبع زجاجات وأضواء الفنائع.

وشهد محمود عبد الحميد محمود عبد الله أن جماعة الإخوان حطمت سيارته
والتهم باسم محمود وعزة مصطفى محمد طلبه بالمرصد على ذلك.

وشهد محمود حسين الحداد بأن أشقاء الإخوان على الأهالي بالحجارة
وأصابوا سيارته بحجر فكسر زجاج الأمامي وتحطيم سقف السيارة
والشنطة.

وشهد صبري سامي ناشد بأن مسيرة الإخوان قذفت الحجارة وأتلفت
والأشياء الثابتة على مقلب وفرشت جميع محتوياتها والتهم عزت مصطفى
وباسم محمود ومحمد بدوي بالمرصد وشهد من المعاينة أن محتويات
المقهى فرشت عدد مقاعد وترابيزات وأكواب وشاشات عرض وتحطيم محتوياتها بالكامل

وشهد إسلام محمد مرسي محمد بأن مسيرة الإخوان أتلفت سيارته
فتحطم زجاج والتهم محمود الإخوان بالمرصد وثبت من المعاينة
تهشم زجاج السيارة الخلفي وتحطيم فوانيس وضرب عدد من الإطارات

وشهد محمود مصطفى كامل مصطفى بأن الإخوان أطلقوا الرصاص النارية
على محله فرشوا زجاجه وأتلفوا جهاز تكييف.

وشهد أحمد إبراهيم حسانين وشهد بأنه عاين أمام محل تجاري قام الإخوان
بتحطيم زجاجه بأطلاق الرصاص النارية وأتلفوا أيضا التكييف.

وشهد محمد عاطف عطية الأشقر بأن جماعة الإخوان قذفت الحجارة
على الأوناش الخاصة لحركة كتابة.

وشهد عمرو عبد الله زكي بأن قطاع الإخوان أتلفت سيارته بتحطيم
زجاجها الخلفي وتحطيم الشنطة والجانب الأيمن والكاوتش وثبت
من المعاينة تهشم زجاج السيارة الخلفي وكسر المرايا وتحطيم الكاوتش.

وشهد أحمد محمد مصطفى بأن جماعة الإخوان خلال المسيرة رشقوا
محله بالحجارة فكسروا زجاج الواجهة.

وشهد محمد علي حسن شبل بأن محل سندوتشات بالطريق أتلفته بالطوب والمولوتوف
فثبت من المعاينة الحرائق عدم التلف خارجي وصحت أنه عثر على سيارة
متفحمة بدون لوحات بمدينة الأمير آخر تحرير بيانات التاريخ أنه عثر على
سيارة التي عليها أسماء الأحداث رقم ١٢٩٤٥ رابو لاتو
متفحمة أيضا.

رئيس المحكمة

وبتاريخ الحادي والعشرين من شهر ١٢/٧/٢٠١٦ بمدينة الملازم أول أحمد الشريفاوي
والرقيب أول ضابط كل من المتهمين جمال فتحي يوسف عراق وأحمد فاضل
محمد شعبان.

وبتاريخ سابق على الجنحة المشهودة تمكن رضا مصطفى عبد الله أنه
كان بالشقة الواقعة بالطابق عبارة عن مخرج مثقوب بفوز جراحية
بالقدم بالفخذ الأيمن وعدة لآلات الجراحة والمنظار للنظر على غرار
عملية استكشافية عدد ثلاث دراسة جراحية بالعمل عبر الصدر وباستئصال
عصب النظر وبالفخذ الأيمن وخرج من الدراسة إنابيب موصلات
لقارورة شفط بالوريد. وبتشريح الصدر يتبين وجود إصابات
دموية بأعلى يسار الصدر مع نزيف دموي على الحجاب الحجزي للصدر وفوق
هيكل الأضلاع اليمنى. وبالشق على النظر يتبين آثار لتداخلات جراحية
مع التقائه بالمنظار وبالمسارات وإزالة إصابات ملتهبة بتجويف النظر
وبتشريح الوريد تبين آثار لتداخلات جراحية بالفخذ الأيمن وإصابات
دموية غزيرة بالفخذ الأيمن وتتصل بالأوعية الدموية الرئيسية بالفخذ
وانتهى التقرير إلى أن الأعمال الإجرامية الموصلة للموت تقررت بطلقات
الجراحية المتعددة. وسبب الوفاة على أوراق العلاج فإن الإصابات
كانت غير مؤهلة ذات طبيعة نارية وتفرض الوفاة لنزيف دموي غزير
ناتج عن إصابات أدى إلى الهبوط بالدورة الدموية والتنفسية.

وبتاريخ سابق تشريح جثة كادر إبراهيم أنه عاينه الكلية تبين
وجود مايلي: إصابات: عدد ست طلقات منتشرة بقدم اليمنى
ومنطقة الأرنبة واسفل الصدر واليمنى ثلاثة طلقات بالرأس
بأعلى وجهة الساعد الأيسر أخذ شكل منطقة الرأس
في مقدم الرقبة اليمنى مع بأسفل وجهة الساعد الأيمن
مستعرض الوضع بأسفل يسار الظهر وفوق الأيمن الرقبة
وبتشريح الرأس تبين وجود إصابات دموية بسطح بالأنسجة
الرخوة تقابل السجات الساعد وهذه بالكشف الظاهري مع الإصابات
بالشاهد غرائب النظر للعصبة الوداجية وبتشريح الصدر تبين
وجود إصابات دموية بجسم وبيان الصدر وبالشق على تبين آثار
بالفلوج مع جروح الأسنان وكذلك آثار بالضلعين الثالث والرابع
أمين السر

رئيس المحكمة

جهة اليسار، وكسر بنصف عظمة القص، وأتلف مناخير مع تكدم
بالرئة الأيمن للقلب وضغط متوسط بالشريان التاجي الأيمن وضغط
شديد بالحجاب التاجي والتفرع الأيمن النازل الأكثر
والتاجي الجهاز وأرسل القلب للعامل الطبية، وتشريح الطبيب
والخوض تبين وجود نتيج دموي متجلط فوق مخرج شريان جدار
الطحال. وتبين وجود إنكسارات مفتوحة بالضلع الثالث الأيمن
الموصوف بالكشف الظاهري وتم إرسال رأس القلب للعامل الطبية
الشرعية للتحليل والتغيرات الباثولوجية والرحلة الطبية
ووجد التقرير يفيد أن القلب متضخم وضغط بسيط بالشريان
التاجي الأيسر لوجود تشديد بتجويف كل من الشريان التاجي
الأيسر والأمامي النازل والشريان التاجي الخلفي وضغط متوسط
بتجويف الشريان التاجي المتوسط، ولكن قد تم إرسال قطاعات
التاجي الأيسر الأمامي النازل، تجويف فوق بالضغط الإثرومبي
بأهم قطاعات الشريان التاجي الأيسر النازل، تغيرات الإثرومبي
جدار الشريان الأورطي والعظام الأورطي، وحدث ترهل
العظم الأيسر وفالهر قصور مزمن بالوريد الدموي التاجي
وبالخ فالهر احتقان شديد جداً. وانتهى التقرير إلى أن
إجراء التشريح تبين وجود إصابة إصابات الموصوفة بالجثة
وتكدمات جسيمة رئوية وجروح الشكالية، وأخطاء. وتوفي الوفاة
من الحادثة بسبب جلطة مفاجئة. وتوفي الوفاة الإصابة
الإصابة المرضية الحيوية والحادثة بالصدر وعلاج جثة سريع
لنظام القص والاجتماع وتكدم بالضلع والإصابة للقلب وتمزق
وتوفي بالصفيحة الإثرومبي بالشريان التاجي الأيسر فأدى
إلى الوفاة.

وحيث أن تقرير الصفة الشرعية لجثة المرحوم ... أثبت
أنه تبين وجود جرح شديد أثري مع فقد بالنسج يتوصل إلى
فجوة الرأس أنه نتيجة حدث معتوه شاهد ... علامات
... الجرح متصل بين الشكل مع فقد بالنسج وتكدر
... الدماء ... الجرح يتقدم بين الرأس ... فرح ومتمزق
... الجثة

أمين السر

نازي مفرد (، لضعه كرطات مستحية فتشرة بعيد الوجه والعلم
العين العين وقطعة الأنف (، بضعة سباب عنيفة شديدة بوحشية
والكتف والقدم واسفل وحشية الساعد والفخذ وقدم الكبير
وتشريح الرأس وتتبع مسار الطلقات الذي أصابت أعلى يسار
جمجمة الرأس تبين أنه نافذ من خلال الجزء الثاني والرضوض
لوحدث إصابات دموية بفروة الرأس وعمر من خلال الفروة
من تاكر هو فقد العظام وتنفذ الإصابة بعد ذلك للتجويف
الدماغي فأحدثت تهتك بالمخ والسحايا وتجويف مخيلة وبعد ذلك
خرج المقذوف من مقدم عيني الرأس من تاكر وفتحته وجد
منا كسور شرخية مصحوبة بإصابات دموية غزيرة بالفروة
وجوها تهتك بجميع الشكل مقابل لفتحة خروج المقذوف الناري
وتشريح الوجه والعنق تبين وجود إصابات دموية بالأنسجة
الرخوة للعين العين. وانتهى التقرير إلى أنه بإجراء الصفة
التشريحية تبين وجود وفاة إصابة الرأس وأنها
طبيعية ناشئة حدثت من مقذوف ناري مفرد وعيار سلاح
الخرطوش من خلف للأمام ومن اليسار لليمين وأورثها
الصفة التشريحية تهتك بالمخ والسحايا وكسور بالجمجمة وتجويف
ومقذوف الوفاة إلى إصابة النارية بالرأس أن الكدمات والسحجات
التي عرضت إصابات دموية طرية وسقط هذا
الشهيد قتيلا في مظاهرات الإخوان.

وثبت من تقرير الصفة التشريحية لجثة أحمد داود محمد عبد القادر
ومن خلال الجثة آثار إصابة دموية طرية عبارة عن: جرح وارض
الشكل مع فقد نسيج حوافه متسحجة ومقلوبة للداخل موقع بأسفل الحافة
الأولية اليسرى وفتحة دخول عيار ناري (، عرضية بيضاوية الشكل
تقابل أسفل الضلع كاذبة العاشرة وفتحة الخروج عيار ناري). وثبت
من تشريح الصدر تبين أن الرصاصة مخترقة وبل نفذت من
السطح الخارجي ونفذت على سطح الفك. وبتشريح
الطرف السفلي وبالأشعة كان موضع الإصابة الثالثة بالولد اليسرى
تبين أنها نافذة من خلال الأنسجة والعضلات محدثة إصابات دموية
أقصى اليسرى

بسيطول مارها وحدثه كوره افتتحه بالمنطقة الواقع الحرفي الأول
وتحركات شديدة بالجهاز الفني والتأخير والاوضاع الدموية
الرئيسية للقناة الدركية السيرى مع وجود اشتباكات
غزيرة بالأنفس والمعدات ونافذة من خلال فتح الخروج
الموصوفة بمكتب القاهرى ولنهى التقدم الى ان الاصابة
الموصوفة بالزند السرى ومنطقة المانة وجدت حيوية جديدة
بتاريخ من الاصابة فاذا تقتحم دخول من ملف وفتى مرتبع
للاوامر حيث شاهد بتاريخ ... ولا توجد عدوها سلوب الاوامر
وتقدمى الوفاة الى تلك الاصابة الثانية بالقتل الأسير وما ادت
الى من تتوصل بالدرجة الدموية الرئيسية بالجهاز الفني
الأسير وتزيف دموى اصابة غزيرة والحدة النزيفية العالية
وشاهد من تقرير الصفة التشريحية كلية عبد الله عدد الزمن
بأن الاصابات الحيوية الحديثة التي ظهرت على الجرح شبه دائرى
يقع بأعلى يسار الظهر وجدانه متعلقة للداخل فتحة دخول مقذوف
نارى مقذوم ولا توجد الاصابة قرب الاوامر وجرح شبه دائرى
مع فقد بالنسيج يقع بأعلى يسار الصدر فوق حلمة الثدى الأيسر
وفتحة خروج مقذوف نارى مقذوم وجرح شبه دائرى الشكل مع
فقد بالنسيج يقع بأسفل الشبه الأيسر فوق عظم
الثدى الأيسر وفتحة دخول عيار نارى مقذوم ولا توجد علامات
قرب الاوامر ثلاث كدمات بأعلى الجانب الأيسر أسفل
الخنف الأيسر ومنطقة الأنف وبشرح الصدر وبتشريح
الفقار وزوائده أعلى يسار الظهر وجدانه الصدر خلال الجرح النارى
والدخول ... أن كابات دموية وقالة ونافذ للتوقف
والدخول ... خلال ... والضلعين الرابعة الخمس ملف وتحت
... تمزيقا بأعلى الفص العلوى للرئة اليسرى ... الحدث
... بالنسبة الأيسر للقلب وما بها الحدث ... بأسفل
الفص العلوى للرئة اليسرى وحدث كسر ... الضلع الثالث الأيسر
... للدخول لفتحة الخروج ... التوقف الصدرى ودموية نزيفا
دموية ... تخزير وبالشعب ... الأشعة ... بأسفل جرح
رئيس المحكمة

الساعد الأيسر بتيبس وجود إنكماشات دموية والسقوط
المباشر وعند استدراجه وجد أنه مخلف نظرات نحاسي عيار
٩×٧,٦٢ وعليه أربعة مزاليب عند الاتجاه مواجهة القوة إلى
الجهة الشمالية على عمق الظهر الأيمن وخرج أول مقدم بالعمود
وبنفس الوضع أثر إصابات طبيعية نارية وجدت مسقوفة نارية
نارية مزدوجة وإصابة أسفل أنسجة الساعد الأيسر ومنخفة
وخرج أثر إصابات طبيعية نارية وجدت مسقوفة نارية مفردة
مسببة ٧,٦٢×٣٩ . وتوفي المتوفاة إلى وفاة الجثة
النارية وهما إصابتان مسببتان بالنسبة الرئة اليمنى والقلب
وأنسجة الرئة اليسرى وما نتج عنها من نزيف غزير بالجسم
وصدمة شديدة وهبوط بالدورة الدموية والتنفسية
مما أدى إلى الوفاة .

وبتاريخ تقرير الصفة التشريحية لجثة إسماعيل أحمد
عيد فوجد أنه يوجد إصابة جروح عبارة عن الصفحة
جرح مستدقة الحواف منتشرة بقدم الجانبية وخلفية فروة
الرأس على الجانبين وبالوجه بالجانب الجبهة وقطعة الأنف وأسفل
الخد الأيمن للعين اليمنى وأسفل عين الشفة السفلى وعلى
الأذنين عدة كدمات منتشرة بفروة الرأس وبالوجه
وبمؤخر العين والظهر والأطراف العلوية وقطع الركبتين
وجرح والأرض الشكل مع فقد النسيج حوافه متلونة للداخل بقع
بأسفل عين وجثة الظهر مقابل غطاء اللوح اليمنى تقريبا وفتحة
مدخلة له حجم ثلاثة سنتيمتر أربعة حتى الحافة الثلاثة
جرح مستقيمة الحواف متجاورة تقع بوجنة عين أسفل
الفتحة القائمة اليمنى بضعة جروح مستوية الحواف منتشرة
بعين وفي داخلية فروة الرأس وخلف الأذن وأسفل الظهر
وتشريح الرأس وجد فروة تنبيه وجود إنكماشات
دموية غزيرة تغطي معظم أجزاء الفروة وكسر مفتت
مقابل الجدار الأيسر وقمة منه كسور شرطية متعددة
الجدار الأيسر وكسر انفصال لعظام الجمجمة
وتسير الكسر

يكتب الكلمة

بالقوة وكبار تتبيد الجزء العسري من الجزء الخلفي الوسطى
بقاع الجمجمة وتزيف دموي غزير مختلط تحت السحايا
والأنسجة الخ. وتشريح الوجه والعنق فيه وجود إصابات
دموية غزيرة مقابل الإشارة الإصابية للوجه مع وجود
كسور متعددة بالقوس العلوي وعلى جانب الفك السفلي
وتشريح الصدر تبين وجود إصابات دموية غزيرة بالأنسجة
حول الصدر بالجزء وكسور بالأضلاع الصدرية جميعها من
الجهتين من الضلع الأول إلى الجانبين الأيمن والأيسر
وتجمع الصدري بالزيف دموي مختلط وتمزقات
بالطحال والكلى الأيمن والأيسر وإصابة موضع وإصابة الوجه
بأدلة عند الظهر تبين أن نافذة من خلال الأنسجة والعضلات
عند الظهر مثلما كسور وتفتت خلفية للوح الفخذ والحوض
كسور وتفتت خلفية الضلعين الثاني والثالث ونافذة من
خلال الرئتين تجويف الصدر مدمرة تمزقها خلفية لقص العلوي
للرئة اليمنى وعند استخراج مشار بالاستكل أبعد مقطوع
بمقدار 16 وكذا بعد المقذوفات الرشية مرتفعة بالرئتين
عند استخراج بعد المقذوفات الرشية من داخل التجويف
الصدري وتشريح البطن والظهر وتتبع وآثار الإصابة
الموضحة بالظهر تبين أن نافذة من خلال الأنسجة والعضلات
الظهرية أن كانت دموية ونافذة إلى التجويف البطني
عندما تمزقها بالطحال والكلى وتمزقات وجود غزير داخل
البطن مختلط بالبول والتقرير إلى أن آثار الإصابة الموضحة
بعين الظهر موجودة بالرقبة من إصابة نارية رشية مرتفعة
من مسافة 16 وعدد المقذوفات الرشية
المتعددة وأن عدم استخراج آثار الإصابة الموضوعة بعين الظهر
الموجودة بالرقبة عبارة عن إصابات نافذة حدثت من
مسافة طلب شرطة مادة وطرفا مدرك قتل المطواة أو السكين
أما الإصابة الموضوعة بالرأس والوجه فإن أغلبها موجودة
عبارة عن إصابات رضية حدثت من المقاومة بعض
أفراد الأسرة

رئيس النيابة

ذات ثقل - إصابة فروة الرأس والأطراف هي حديثة عبارة
عن إصابات متقيحة وهي لا دخل لها بإحداث الوفاة . أما
إصابات الموصوفة بالوجه والصدر والظهر والأطراف العلوية
والسفلية فهي حديثة حدثت من المعاودة وبالاحتكاك بجسم
صلب راضه إجراء مقاومتنا . وتعزى الوفاة إلى كل من
الإصابات النارية الواردة بالصدر والإصابات الطعنية بالظهر
والإصابات الرضية الاحتكاكية بالرأس وتحجر الجسم كما أن
الكسور بعظام الجمجمة وبالأضلاع الصدرية مسببة للموت
والتهتك والنزيف الدموي المصاحب داخل الجمجمة والصدر والبطن
وجدير بالذكر أن التقارير الطبية الموقعة من المعاينين قد بينت المحكمة
لدى إيراد شكوى المعاينين .
وثبت من تقرير الخبراء أن الأدوات المستخدمة لا تعتبر سلاحاً
نارياً وليس لها أثر من سلاح ناري .
وحيث أن المتهمين الأول والثاني والثالث والخامس والتاسع
والتاسع والعاشر والحادي عشر والثالث عشر أنكروا بالتحقيقات
وبالجلسات ما نسب لهم المحكمة من اتهامات التزموا الصمت .
وحيث أن المتهمين الرابع والسادس والسابع والثاني عشر
والرابع عشر والخامس عشر لم يستجوبوا بالتحقيقات ولم يحضروا
بالجلسات للدفاع دفاعاً .
وحيث أنه بالجلسات ادعى مدنياً ورثة المرحوم إسماعيل الحسن بطلب
الزام المتهمين بأن يؤدوا مبلغ فلسين مدنياً على سبيل التعويض
المؤقت ، وشرح دفاعهم ظروف الدعوى وعدد بطلباته .
كما ادعى مدنياً والد المجني عليه عبد الله علاء الدين بطلب إلزام
الخامس والتاسع بأن يؤدوا مبلغ عشرة آلاف فلس ومثلها والمداعاة
سبيل التعويض المؤقت .
كما حضر محامي عن المجني عليهم حال حياته (أحمد محمد حسن) يوسف شعبان
وطلب الادعاء مدنياً قبل المتهمين بطلب إلزامهم بأن
يؤدوا مبلغ عشرة آلاف فلس ومثلها والمداعاة سبيل التعويض المؤقت
ولم يقدم توكيلاً عن طالب الادعاء ولم يردد شرح الدعوى .
وقد

وحيث إن دفاع المتهم دفع ببطلان انعقاد الجلسة بقاعة المحكمة التي
أقامتها وزارة العدل بمعهد أمناء الشرطة كما دفع ببطلان مواد
الإحالة وبطلان الإجراءات السابقة وتقديم مذكرة شارحة لدفعه
وتأصيل مستنداته لهذه الدائرة مشكلة من قضاة قسم شرطة
الهرم والواحات ورويدخل في اختصاصها نظر قضايا قسم شرطة الجيزة
وقد أحيلت الجناية طلب فتح مرة أخرى وحقق الدعوى وأحالتها
المحكمة إلى استئناف القاهرة لإحالتها إلى الدائرة المختصة بنظرها
وخلال الجلسات طلب الدفاع مناقشة الشاهد الرائد أحمد
محمد والرائد ضياء بالقوات المسلحة وشقيق المجني عليه وسماع
أحمد عيسى وحاتم الأطباء والدكتور عبيد والمضاهاة لتقرير الأدلة
الجنائية والتليفون بدون قامت بتفريغ الأسطوانات الخاصة
وحيث إن الدفع ببطلان انعقاد الجلسة بقاعة المحكمة
التي أقامتها وزارة العدل بمعهد أمناء الشرطة فذلك
مردود بأن المادة ٣٦٨ من قانون الإجراءات الجنائية
نصت على أنه: "تنعقد محاكم الجنايات في كل جهة بها محكمة
ابتدائية، وتشمل دائرة اختصاص ما تشمله دائرة المحكمة
الابتدائية، ويجوز إذا اقتضت الحال أن تنعقد محكمة
الجنايات في مكان آخر بدائرة محكمة وزير العدل بناء على طلب
رئيس محكمة الاستئناف". وإعمالاً لهذا النص وإشارة
إلى كتاب رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٢/١١/١٧
أصدر وزير العدل القرار الوزاري رقم ٩٠٥٧ لسنة ٢٠١٢ بإصدار
تاريخ ٢٠١٢/١١/١٧ ونص في مادته الخامسة على أن تنعقد دائرة
الدائرة (١٨) جنايات الجيزة المختصة بنظر الجناية رقم ١٥٢١ لسنة ٢٠١٢
جنايات قسم الجيزة والمحدد لها جلسة ٢٠١٢/١٢/١٩ إلى
إحدى القاعات المملوكة لمعهد أمناء الشرطة بمنطقة طره - محافظة
القاهرة بدلاً من مقرها الأصلي". ومن ثم فإن انعقاد الجلسات
بالقاعة التي أقامتها وزارة العدل بمعهد أمناء الشرطة بمنطقة طره قد
استند إلى نص قانوني صدر من الجهة الإدارية المختصة وهو وزير العدل
ومن ثم يضحى الدفع غير قائم على سند صحيح من القانون
رئيس المحكمة
أمين السر

وحيث أن عدم الدفع ببطلان تشكيل المحكمة وما شرحه الدفاع من أن تشكيل
غير صحيح وذلك لأنه يؤدي نص المادة الرابعة من القانون
٥٩ لسنة ٥٦ في شأن السلطة القضائية المعدل إلى إخضاع محكمة
الجنايات بنظر صحيح بالنسبة لجميع الجنايات التي تقع بدائرة المحكمة
الابتدائية، وإذا نظر عند ذلك ما نصت عليه المادة ٣٥ من القانون المذكور
من اختصاص محكمة الاستئناف بهيئة جمعية عمومية للنظر في توزيع العمل
وتوزيع القضايا على الدوائر المختلفة، فإنهم يقصد به سلب محكمة
الجنايات اختصاصها المنعقد لها قانوناً بمقتضى نص المادة السابعة
من قانونها بل هو تنظيم إداري لتوزيع العمل بين الدوائر، وعند
ثم فقد نص صراحة في القانون فإن ما ذهب إليه المتهم من بطلان هذا
الحكم لصدوره من غير دائرته الأصلية طبقاً لتوزيع العمل باطل
أنه لا يجوز من المحكمة هل الأصل دوائر محكمة الجنايات عبئ
استئناف القاهرة.

وحيث أنه عن طلب دفاع المتهم مناقشة الشاهد الرائد عبد
الحميد الضابط الطيار بالقوات المسلحة فلئن كان صحيحاً أن
هذا الشاهد ورد اسمه في قائمة أدلة الثبوت، إلا أنه
في حقيقة الحال أن الشاهد واقعة قتل شقيقه الضابط أنور
بالقوات المسلحة إسماعيل الرشيد، وأقصر دوره على التعرف
على جثة شقيقه بالمشرحة وفضلاً عن ذلك فإن المحكمة تعذرت
عن حضوره باعتباره ضابطاً بالقوات المسلحة وقتله تقتل بالطرقات.

وحيث أنه عن طلب الدفاع مناقشة أعضاء لجنة اتحاد الإذاعة
والتلفزيون وبرامج الأطفال الشرعيين فهو طلب غير منتج في الدعوى
إذ أن تقرير خبراء الإذاعة والتلفاز قطعاً لا يثبت الذنب للمتهم
والمتهمين بالجلسة من خلال عرض الأسطوانات المرئي والمضبوطة
التي قامت اللجنة بتفريغها على شاشات عرض بالمحكمة، وذلك
فضلاً عن أن تقرير اللجنة أو تقارير الصفة الشرعية جاءت
واضحة لا غموض فيها ولا لبس، كما أن الدفاع لم يبين وجه
التناقض في تلك التقارير أو أي من إثبات الواقعة أو نفيها، ومن
ثم فإن طلب الدفاع يكون مجهلاً بحيث لا يبين منه أن المحكمة أجرا
تمييز

رئيس المحكمة

منتهى من الدعوى تداولت بالجلسات على النحو المبين بمحاضر الجلسات
وبجلسة اليوم كاملة استمعت فيها المحكمة لكل طلبات الدفاع إلا
أنها استمعت لطلبات الدفاع طلبات أخرى جديدة تقول
نظر الدعوى فاعتقد معه المحكمة أنه طال أمد نظر الدعوى
بسبب طلبات الدفاع التي لا منتهى لها كانت جلسة الواقعة
الأخيرة لم تحضر أياً من الأساتذة الموكلين للدفاع عن المتهمين
مما حدا بالمحكمة أن تقول ما هو مقرر وقد أنهت المحكمة مرافعة
بإجابة طلب التأجيل للاستعداد وأن ستكون المرافعة في الواقعة
موضوع أنه يتعين الفصل في ذلك فإذا وجدت المحكمة لم تتفق
مع الواقعة فأصدرت هذا الحكم
وحيث أن مسألة التاريخ غير جائزة الأخوان أن سيد قطب
أطلق نظرية الحاكمية التي كانت أساساً لكل متطرف في مصر
وبسبب نظريته في قوله: أن الإسلام الذي قام لتحرير
الإنسان من العبودية للعباد فهو لا يعترف ابتداءً إلى إزالة
الأنظمة والحكومات التي تقوم على أساس حاكمية البشر للبشر
والذي يزيل طبيعة هذا الدين يزيل معه حركته الإنقلابية
الحركية للوصول لنظام وصورة الحكم بالسيف فالجهاد ضرورة
للدعوة لما يسمى المجتمع الجاهلي الذي هو جميع المجتمعات القائمة
اليوم من الأرض فقال: وكان لصدر الشاب الصغير حين قال: بحذر
ضرب على كل زعيم أو رئيس هيئة لو تستجيب لدعوتنا وتنضم
ضرورة لإسلام والإخوان وهو يفتح الله بيننا وبين قومنا بالحق
وضع الشيخ صدر الشاب نظرية السمع والطاعة عند الإخوان
ولكن وضعها وهو يعد للحرب والإعداد من أجل الطاعة فنقول
الشيخ في رسالة التعاليم المرحلية منه أن الإخوان الكتائب القوات
المسلحة للإخوان أنشأ الجماعة الخاصة أول ما بدأ أمر
تأسيس عضو الكتائب بالإخوان للأمر استجابة فوراً فإذا
عدلت وسمت فاتحة وإذا كان الشيخ رأى آخر فكانت
مقالات من جريدة الإخوان المسلمين التي أرجعتها [illegible]
رئيس المحكمة

ورفض الموت ، ثبات فيلم بابه جماعة الموت ، من أصول الدعوة وأن
الإسلام لا يوجب الشهادة والكبرى وثواب المجاهدين والواحد يقتل
ويقتل في سبيل الله . وأن أعلى مراتب الجهاد هو قتل من
يهددك وأن يقتله من المرشد وهو قتل يبرره بأنه في سبيل
الله ، ويرى حسن البنا أن من يقتل أفراد الكتائب المكلفين
بالقتل فهو آثم ويجب التخلص منه ، بل من حسن البنا أنه
أن مصر لوث بالدماء وأن الإخوان في أحداث الدعوى فهو يدعو
الرسل ولا تردد أن الحكم بأن من يناهض الإخوان هو
خارج على الإسلام ويجب هدر دمه وأن قاتله مثاب على قتله
بأعظم مما ثاب المجاهد في سبيل الله وفي المؤتمر العام الثالث سنة
١٩٣٥ حدد حسن البنا تصنيف العضوية بالجماعة فئة رابعة
وهو المجاهد وأصبح التنظيم السري داخل الجماعة كأداة للدفاع
عنها ضد الحكومة المصرية .

وتبلورت رؤية الإخوان لإشكال العلاقة بين الدين
والدولة فأكد حسن البنا أن الإسلام عبادة وقيادة وسياسة
ودولة وجهاد وطاعة وحكم ومصحف وسيف لا ينفصل وأحد من
أهم العناصر عند الإخوان وأوضح أعضاء الجماعة هو الوحدة
الإسلامية .

وكتب الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوي كتابه الفكر السياسي
المعاصر عند الإخوان وشرح فيه أفكار حسن البنا ومبادئ أساليبها
وسارت عليه الجماعة منذ عهد البنا والسكوت عند الحكم الجريمة
والمطالبة به واجب إسلامي . فنقول : هذا الإسلام الذي
يؤمن به الإخوان يجعل الحكومة ركنا من أركانه ويعتمد على
التنفيذ الكامل على الإرشاد .

وحيث أن الأكاذيب والمكائد من أهم العلم العامة التي كرهتها
شعب الإخوان وعاشته مصر من وراء السنوات الأربع
الماضية التي قامت ثورة ٢٥ يناير لإنقاذ وخدمة الجماعة
[illegible] الثورة والانقلاب الحكم مصر باعتباره فرضا
عاما على الجماعة منذ قيامها والاستيلاء على مناصب رئيس الجمهورية
رئيس الحكومة

رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الشعب ، وكان لا يخطط له ونجحت في
حكم مصر على مدى عام كامل . ورأس الدولة المصرية الإخوان المسلمين
محمد مرسي ، وحكم على الشعب قيادة إخوانه أعضاء وكان قبل ذلك
مجلس الشورى والحكومة . وتقدم استقالة كل الوزراء وشعر
الشعب المصري بخطورة سيطرة الإخوان على حكم مصر فأقام
ثورته في ٣٠ يونيو ٢٠١٣ مطالبا بسقوط حكم الإخوان وإبعادهم
عن الحكم ، ومع قيام هذه الثورة اجتمعت الجماعة الوطنية من
كل ممثلي الشعب المصري وأصدرت : إعلانا دستوريا بعزل الرئيس
الإخواني واستبداله بتولي رئيس المحكمة
الدستورية العليا لحين إجراء انتخابات رئاسية وذلك
وفقا لما ظهر مستقبل مرشح الجماعة الوطنية ومنفذ له لحين
خروج الإخوان من مصر بعام بعد أن ضاع حلمهم الذي حلموا به
منذ قيام الجماعة وتعودوا الإفساد على استعداد الإفساد
الشعب المصري الذي عارضهم واعتبروه عدوا لهم وجب التخلص
منه ، وأقاموا تجمعات أمام مسجد رابعة العدوية وأمام جامعة
القاهرة وأقاموا فضائيات من كل هذه التجمعات بعد أن حصلوا على
الذي يحبون والمنتسب والوضع المباح والرزق الحلال بجانب حقوقهم
والمرسي ، واعتلى قادة جماعة الإخوان وجماعة الإسلامية
منصة رابعة ووقف المتهم محمد محمد إبراهيم الملقب بالأكرم
وخطيبا يحاول الوقيعة بين الشعب والجيش والحكم القائم
والسلطة وقتل الإخوان عندما حاولوا مهاجمة ثكنات الجيش
المصري وطالبوا بعزل المرشح الرئاسي كل طالب أعضاء الجماعة
بالزحف لاحتلال مصر لإعادة مرسي بالانقلاب ، وخرج بأثر
عاصري من سيناء مدججين بالسلاح مستوفقا لمنع الانقلاب العسكري
ويعلن عبد الفتاح السيسي أنه تراجع عن هذا الانقلاب وأنه
يدعو إلى الوضع وأنه يعود محمد مرسي لسلطاته ووقف صفوة الجيش
المصري على المنصة للخطاب فتجمع الإخوان قائلا : إنه وصار ما قاله
وسقوط المتمرد ووجه رسالة للرئيس المعزول طلب منه
أن يعفو بعد تحديد موعد ولا يستطيع كل ما يأتي فيه وأسر الـ ٥٨
رئيس الجمهورية
أمسيل
استاذ

[illegible] أخرى، وأسس [illegible] محمد مرسي بالماء [illegible] بالدم، ثم خاطب
الجماعة الإسلامية والسلفيين للقيام بحماية الشرعية وهو
يقطع رقاب كل من يعارضه محمد مرسي. ثم وقف الإمام عاصم عبد الماجد
محمد ماضي ووصف حال الجماعة بأنها ظاهرة صليبية وأن الحق مستباح
وأسرف في تمجيد الشهيد المرسي.
وحيث أن الثابت من واقعات الدعوى التي اقتنعت بها المحكمة
وأدلة الثبوت التي اطمأنت إليها أن عديد من أنصار الإخوان
وأنصار الإخوان المسلمين المنتشرة بالشوارع وهيئت قيام عدد
من قيادات الإخوان والتيارات الإسلامية المتشددة والموالية
للجماعة بعقد اجتماع داخل غرفة مغلقة حسب الأمر وحضر كل من
المتهمين محمد بديع محمد سامي محمد إبراهيم البنا، أعضاء الرسمي
محمد حسن إبراهيم البنا، صفوت محمود [illegible] وعاصم عبد الماجد
محمد ماضي وقادتها بالجماعة الإسلامية، وتم خلال الاجتماع
الاتفاق على تصعيد العنف والتحريض والتحريض على العنف وذلك من خلال
مظاهرات حاشدة تضم الآلاف وإحداث اعتداءات بأسلوب الجماعة
بالمنطقة للدفع بعناصر الإخوان إلى محافظتي القاهرة والجيزة
بالمشاركة في المظاهرات والتي تضم عناصر من المتطرفين والإرهابيين
والسعي للتعدي بشوارع القاهرة والجيزة لقطع الطرق وافتعال
المشاجرات مع الأهالي المؤيدين لثورة ٣٠ يونيو والقيام بأعمال
عنف منها استخدام الأسلحة النارية والخرطوش والبنادق
والشوم والحجارة وإحداث أكبر قدر من الفوضى والإتلاف
والحرائق العامة والخاصة وإسقاط قتلى ومصابين الأبرياء
لوسائل الإعلام الأجنبية بأن مصر مرحلة الحلة، وتلقت
قيادات جماعة الإخوان بمحافظة الجيزة والقوى والجماعات [illegible]
اتفقوا [illegible] على [illegible] مجموعات من عناصر الإخوان والموالين
لهم من التيارات الإسلامية المتشددة وذوي الهوى بالرغم
[illegible] الإسلامية والمتشددة والمؤيدة للقيام بأعمال
العنف وتحريض على إثارة الفوضى وقطع الطرق والتعدي
على الشعب بالقتل والإتلاف، ومن هؤلاء القيادات بمحافظة الجيزة

محمد [illegible] أنور [illegible] الحسين عنتر محروس عبد العال [illegible]
مصري عنتر [illegible] ليلة ١٥/١٢/٢٠١٢ م [illegible] مظاهرات الإخوان
المتفرعة [illegible] المتهمين [illegible] عمرو [illegible] العزم على [illegible]
كل من التوبة [illegible] مصطفى [illegible] ناصر كامل [illegible]
أبو [illegible] محمد ناصف [illegible] على [illegible] وحضر [illegible]
المؤلفة من الإخوان [illegible] بالوسائل [illegible] الإلهية [illegible]
والإسلامية [illegible] والمحلات [illegible] والتجارة [illegible] الطريق [illegible]
مناطقهم [illegible] مركز الجيزة [illegible] الوزير [illegible]
من [illegible] وأكبر [illegible] الأموال [illegible] إلى [illegible]
كمال [illegible] عبد الله [illegible] هذا القتل [illegible] كل من [illegible]
[illegible] عبد اللطيف [illegible] ناصر [illegible] داود [illegible]
[illegible] عبد اللطيف [illegible] القتل الطفل عبد الله
[illegible] محمد [illegible] القتل [illegible]
[illegible] عبد اللطيف [illegible] القتل [illegible] الشرع [illegible]
كل من [illegible] كامل [illegible] محمد [illegible] شريف [illegible]
محمود [illegible] محمد [illegible] كامل [illegible] محمد [illegible]
محمد [illegible] عبد اللطيف [illegible] محمد [illegible]
[illegible] مصطفى [illegible] محمد [illegible] عبد الله
[illegible] يوسف [illegible] محمد [illegible] عمرو [illegible]
[illegible] محمد [illegible] عبد الله [illegible]
[illegible] الإخوان [illegible] بالمرتفعات
[illegible] ثلاثة [illegible] وهم [illegible] محمد [illegible]
[illegible] إبراهيم [illegible] بجرح [illegible] محمد عبد الستار
عبد الله [illegible] بالرأس [illegible] أبو بكر محمد [illegible] بانفجار [illegible]
[illegible] يوسف [illegible] الصغير [illegible] بالرأس [illegible] عمر
[illegible] بالكاحل [illegible] محمد [illegible]
[illegible] بالرقبة [illegible] محمد [illegible] بالكاحل [illegible]
محمد [illegible] بانفجار [illegible] محمد [illegible] بالساق
[illegible]

محمد سيد عباس وصاحب بالرأس أحمد أحمد توفيق وصاحب طلعت
ناري بالساعد الأيمن ربيع عبد اللطيف وصاحب طلعت ناري بالساعد
الأيمن سيد ربيع سيد وصاحب طلعت ناري وخلع وكسر باليد اليمنى
جابر حنفي وصاحب طلعت خرطوشة بالرقبة أحمد إبراهيم إبراهيم
وصاحب بتجريح وعيار بالرقبة أحمد محمود محمد وصاحب طلعت خرطوشة
بالعين اليسرى أحمد محمد حامد وصاحب طلعت خرطوشة بالعين
أحمد سيد محمد وصاحب طلعت ناري بالقدم اليسرى عمرو سيد أحمد
محمد وصاحب طلعت خرطوشة بالوجه والعين والذراع أحمد محمد
إبراهيم الشال وصاحب طلعت ناري بالرقبة وأعلى الصدر وحالته خطرة
أحمد وصاحب طلعت ناري بالعين أحمد إبراهيم أحمد وصاحب طلعت
ناري بالرقبة على فوري وصاحب طلعت ناري بالطبلة ثانية
مع التقارير الطبية إصاباتهم كانت خطرة وأظهرت
واحد تحقيقات الطبية عن مشكل عنهم بالتحقيقات الإصابات
التي بينتها التقارير الطبية قاصدين قتلهم وأوقف أي
الحركة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه وحضور أكثرهم بالعلاج
وقد كانوا يهدفون القتل والهدف منه الاتلاف والتدمير الذي مارسته
ظاهرات رمضان فاستولوا على سيارة الأوقاف رقم
وفي دورية وحطموا جزء الأمامي وكسروا زجاجه وتطبيعه من الجرائم
وأثبتت المعاينة تلاف وإتلافات وإتلفوا فتري بجي السيد إبراهيم
بتوظيم الزكوات والمساجد وشاهد سيارة حامد حامد محمد
سليم فكسروا زجاجها بالكامل وتطبيعه جسدي وأثبتت المعاينة تلاف
وإتلافات وحطموا على محمد نصيم الشناوي لصنع المفاتيح
بتطبيع منه ضخم ومكتبه ماكينة تصنع المفاتيح وهي بالمحل على
فاتح طلعت خرطوشة وآخرى آلي وحطموا سيارة رضا فوزي
زكي الهوري فكسروا زجاجها والقوا أثاث وتطبيعه الكابوت وسيارة
محمد محمود يوسف مصطفى أثبتت المعاينة إتلافات أما محمد
علي عبد الفتاح فحطموا الكشك بالكامل واستولوا على بضائعه أحمد
عبد الحميد محمود فحطموا سيارته وأيضا سيارة محمود طه السيد
أما صبري ناشد فحطموا وعقروه بالكامل مسدسات وكرسيات وتلفاز
أحمد إبراهيم

واتلفوا أيضا سيارة السلام محمد درس، والجلاد النار على محل
محمود مصطفى كامل فهمي والمواجهة والجهاز التكشيف، نضال
عبد الرحمن حركة آفاق وسيارة عمرو هيرولي والواجهة محل فهمي
أحمد محمد مصطفى، وفضلا عن ذلك أشعلوا النار في سيارة
ملوكية للأهالي.

وحيث أن المادة الثانية من قانون التجمهر لسنة 1914 نصت على أن
إذا كان الغرض من التجمهر المؤلف من خمسة أشخاص على الأقل ارتكاب
جريمة أو منع أو تعطيل تنفيذ القوانين واللوائح فإنه الاشتراك في هذا
التجمهر يعتبر معاقبا عليه. وهذا النوع من التجمهر يتميز بالقصد الخاص
لتجمهر يعتبر معاقبا عليه. وهذا النوع من التجمهر يتميز بالقصد الخاص
ويعتبر الركن المادي على مجرد التجمهر. ويعتبر كل من اشترك في هذه
الجريمة سواء من ارتكبت بنية الوصول إلى الغرض غير المشروع من وراء
هذا التجمهر أو من اقتصر على مجرد العلم بهذا الغرض وأنه كل
هؤلاء المتجمهرين حققوا بفعله الفعل المكون للركن المادي للجريمة
والتجمع غير المشروع والتجمهر لهدف غير مشروع فإنه يتميز بما يتطلبه
من قصد خاص لدى أنصار قيام التجمهر وهو الغرض غير المشروع
ويتمثل هذا الغرض في ارتكاب جريمة ما أو منع أو تعطيل تنفيذ القوانين
أو اللوائح أو التأثير على السلطات في أعمالها أو السعي إلى تكوين
هذا القصد وصاحبها للتجمهر منذ نشأته أو طارئا بعد تكوينه على
شرط التوافر جريمة التجمهر وجوب قيام اتفاق مسبق بين
المتجمهرين. إلا أنه يقصد أن يتوافر هذا القصد لدى عدد من المتجمهرين
لا يقل عن خمسة أشخاص حتى يعتبر التجمهر لغرض غير مشروع
فإذا توافر الاشتراك في هذا التجمهر شخص لا يعلم بالغرض منه ثم علم
به ولم يتقدم عنه فورا فإن مجرد هذا العلم يكفي لمساءلته قانونا
عن جريمة الاشتراك في التجمهر لغرض غير مشروع ولو لم تتجه
نيته إلى الغرض غير المشروع الذي توافر عند غيره من
المتجمهرين.

وحيث أن القانون عرف التجمهر بأنه الجريمة المتعدية القصد
عن نية وقصد الجاني عن ارتكاب جريمة معينة، ولكن فعله أدى به
إلى ارتكاب جريمة أشد جسامة فيكون مسئولا عن هذه الجريمة
أو عن أي

بناءً على ما سبق القصد المتعدي. فقد نص المادة ٤٢ من قانون التجمهر
على أنه إذا وقعت جريمة بقصد تنفيذ الغرض المقصود لأن التجمهر
يجمع الأشخاص الذين يتألف منهم التجمهر وقت ارتكاب هذه الجريمة
يتحملون مسئولية جنائية بصفتهم مشتركين إذا ثبت علمهم بالغرض
المذكور. وذلك لأن المتجمهرين قد اتجهت إرادتهم نحو ارتكاب
جريمة معينة هي التجمهر لغرض غير مشروع، فوقعت جريمة أخرى
لتنفيذ هذا الغرض. ولقد ساوى القانون المتجمهرين في هذه الجريمة
بناءً على مبدأ مساواة قصد الجناة عن جريمة أشد جسامة
مما اتجهت إليه إرادتهم. ولكن يشترط لوقوع الجريمة المتعدية القصد
في قانون التجمهر أن تقع حال قيام التجمهر، أو أن تقع بقصد تنفيذ
الغرض غير المشروع المقصود بالتجمهر ويشترط علم بقية المتجمهرين
بهذا الغرض الغير مشروع على الأقل حتى يمكن مساءلتهم عن هذه
الجريمة، ويتحدد وقت ارتباط الجريمة بالغرض من التجمهر على ضوء
ما نصت عليه المادة ٤٢ من قانون العقوبات حيث ساوت مسئولية
الشريك عن الجريمة التي وقعت لتنفيذ مقتضاه لاتفاق الاشتراك
وهو مبدأ يسري على الفاعلين مع غيرهم والشركاء سواء بسواء
وتعتبر الجريمة محتملة بناءً على التجمهر لغرض غير مشروع إذا كان التجمهر
ينطوي على خطر حدوثها تنفيذاً لهذا الغرض وفقاً للمجرى العادي للأمور
ولا تقتصر المسئولية عن الجريمة المتعدية القصد على المتجمهرين وحدهم بل
تمتد طبقاً للمادة الرابعة من قانون التجمهر إلى مدبري التجمهر لغرض
غير مشروع، وهؤلاء المدبرين هم شركاء في التجمهر بتدبير الجريمة
وإرتكابها. ومن سياق هذا القانون عن جريمة أخرى غير مجرد الاشتراك
وهي الجريمة التي تقع أثناء التجمهر لتنفيذ الغرض غير مشروع.
ومن المقرر أنه للعقاب بمقتضى المادة الثانية من القانون ١٩١٤/١٠ أن
التجمهر يكفي أن يكون المتجمهر بقصد ارتكاب جريمة من الجرائم وأن
يكون المشترك قد علم بذلك. فلا يلزم أن يكون المتجمهر من
شأنه تكدير السلم أو أن يكون مهدداً للمتجمهرين أفراداً أو أفراد
ولم يتفرقوا.

وحيث أن المادة ٨٩ من قانون العقوبات تنص على جريمة الاشتراك

أمين السر

رئيس المحكمة

من عصابة هاجمت طائفة من السكان، والأمر الآخر أن عصابة قاومت
بالسلاح رجال السلطة العامة في تنفيذ القوانين. والحرية الأولى
تشترط فيها وجود عصابة وذلك ما يتنافى والتنظيم والتشعب، فيجب
أن تكون لها إدارة ووظائف موزعة بين الأعضاء، فيكون لكل
رؤساء ومواد وجنود. ولم يحدد القانون عدد الأشخاص الذين
تتكون منهم العصابة، بل ترك هذا الأمر لتقدير القاضي يبحث ما إذا
كان عددهم كافيا لمواجهة طائفة من السكان. ولم تنص المادة على أن
يكون للعصابة سلاح ولكن مواجهة طائفة من السكان تقتضي
التسلح. وليس بلازم أن يكون جميع الأشخاص المكونين للعصابة
حاملين الأسلحة بل يكفي أن يكون لدى العصابة من الأسلحة ما يمكنها
من المواجهة. وتتكون الجريمة في القانون المصري بمجرد مواجهة العصابة
لطائفة من السكان بمقتضى الموقف من الغرض المقصود من هذه
المواجهة.

وحيث أن هذا كله وذلك وقائع الثابت حاسمة لكل من ظروف
الدعوى أن جماعة الإخوان لما أعلنت نية حكم مصر بإرادة شعبية
اتجهت إلى الانتقام من المصريين بقتلهم وإتلاف الممتلكات
العامة والخاصة وإشارة الفوضى في الشارع المصري وشارك
الجماعة بعض التيارات المتشددة والموالية للجماعة، فقد اجتمع المتهمون
محمد بديع عبد المجيد سالم، عصام الدين محمد حسن إبراهيم العريان
مادي الجماعة والإسلامية عامر عبد الماجد محمد فالح، صفوت حجازي
حجازي ومصاعد باهري الحرات الملقبة عند رابعة العدوية والتفقوا
على اللجوء للعنف بتنظيم تظاهرات حاشدة وإصدار تكليفات
لمسئولي جماعة الإخوان بمحافظة القاهرة والجيزة بجمع تشكيلات
من عناصر الجماعة للمشاركة من تلك التظاهرات تضم عناصر من
مجموعات الردع على أن تقوم بقطع الشوارع والقيام بأعمال عنف
ضد من يعترض بقوة بالبلطجية باستخدام الأسلحة النارية
والخرطوش والبيضاء والشوم والحجارة وإسقاط القتلى
وإتلاف الممتلكات. وتنفيذ تلك التكليفات قامت الإخوان بمحافظة
الجيزة ووضع المتهم عمر صبري حسن يوسف [illegible] الذي كان
أمين الشرطة

رئيس المحكمة

محمد ثلاثة الحسين عنتر محمود عبد العال وآخرين تنفيذاً لقرار
التنفيذ تعليمات وتعاليم الإخوان تحت مبدأ السمع والطاعة
والسير الواضح بين يدي مرشده حتى لا يكون كالميت بين يدي غاسله
يقلبه كيفما شاء، وليدعي الواحد منا أنه فأنه خطأ مرشده أنفع
له من صواب بنفسه وهو ما نصه صالح مشاوي من مقال له من مجلة
الدعوة عام ١٩٥٢، وجمعوا ما يقرب من عشرة آلاف أخوان وأمدوهم
بالمال والسلاح وأدوات القتل وقاد تلك الظاهرات كل من المتهمين
عزيز مصطفى يوسف ياقوت، باسم كامل عودة، أبو الدهب محمد
محمد ناصف وجابوا شوارع قسم الجيزة وكلما وجدوا مصريا
قتلوه بالأسلحة النارية أو طعنه بآلات حادة حتى أوقعوا القتل
والحاق الأذى بمن صادفوهم أو اعتبروا أنهم من المصريين هشام
وإبراهيم كامل من أهالي منزل يوسف الفراش الذي ضاقت شعابه
بجثث القتلى والظاهرات بالقاء الحجارة على المصريين ومن ثم تقع
المسئولية على المتهمين من الأول حتى الثامن من تدبير التجمهر وتألف
عصابة الأهالي والأهالي وتقع المسئولية على المتهمين من التاسع حتى
الخامس عشر لحدوث الموت المترتب على التجمهر الذي قام
الظاهرين من قتل المصريين وإتلاف الأموال وارتكاب القتل
والمصريين لا يقتصر المسئولية عليهم بل تمتد إلى المدبرين للتجمهر
منهم شركاء في التجمهر بطريقة التحريض والاتفاق ومساءلتهم القانونية
على الجرائم التي وقعت أثناء التجمهر تنفيذاً لقصد غير مشروع
حيث أنه من حق القتل، فلما كان من المقرر أن قصد القتل أمر
خفي لا يدرك إلا بحسب الظاهر وإنما يدرك من الظروف المحيطة بالدعوى
أو الأمارات من الظاهر الخارجية التي تنبئ الجاني وتنم عما يضمره
ضميره ويستوي أن يكون قصد القتل محدداً أو غير محدد
أو غير محدد، ويفترض القصد المحدد إذا أراد المتهم قد اتجهت
إرادة الجاني إلى إزهاق روح شخص أو أكثر معينين بذواتهم، أما القصد غير المحدد
فيفترض إذا أراد المتهم اتجهت إرادة الجاني إلى إزهاق روح شخص أو أشخاص
أيا كانوا، أي اتجهت إلى مجرد إزهاق الروح دون أن تعنيه شخصيا
من سيموتون أيضا بالفعل، كما لو أطلق الشخص الرصاص على جميع
رئيس المحكمة

أمين السر

من الناس عديدا لم يعيث لديهم دون ان اشتباهم معينة
لديه، وخضع القتل للقاعدة العامة التي تقرر ان البواعث
التي حركت ارادة المتهم الى ارتكاب الجريمة لا تعد من عناصر
القصد الجنائي، وان تحقق الفتنة الطائفية هو كون ان قاضي الموضوع
في حدود سلطته التقديرية، وان كان ذلك فان الفتنة الطائفية
قامت في نفوس المتهمين والمشاركين لهم من المتهمين
وتوافرت لديهم مع علمهم بابتغاء الحكم من ظروف الدعوى من
نية مبيتة ودافع وانتقام من المجني عليهم بعد ان وقعت
ثورة ٣٠ يونيو، فخرجت مجموعات الردع فقامت بالاسلحة النارية
والآلية وارتكاب عمد والقتل والشروع والحيازة لقتل فاتفق على
وعيتهم من المجني عليهم فاطلقوا الرشاش النارية على المجني عليه
كامل رضا مصطفى فاصابوه بالعيار والقذف الاعمى وتهتك الاوعية
الدموية الرئيسية بالقذف مع ان اصابات وعوده بالمخ تعيد الحد
وزهاق روحه من اثره المجني عليه وحدث وفاته الى الزهاق الدموي
الغزير الناتج عن الاصابات بالعيار والقذف الاعمى ادى الى
هبوط الدورة الدموية والتنفسية وتقدم الفعل القتل وتلاه قتل
كل من احمد ناصر عبد فاصابوه بعيار ناري كما تم العاهة ادت الى
تهتك بالاوعية الدموية الرئيسية بالصدر بالقذف الاعمى ادت الى
كدمات واسالة الدم عند ضابط بالقوات المسلحة والذي فاته تحقق
من شخصيته ادى وفاته قتل المجني عليه ... وصدره وظهره
بالات حادة في ظهره وصدره اعظام الرأس والجمجمة والاطراف مع
تهتك بالمخ ورئته والكبد. اما الطفل عبد الله علاء الدين فلم يرحموا
طفولته فقتلوه وهو في يد امه بعيار ناري من الخرطوش اصاب الرأس
تهتك بانسجة الرئة والمخ والقلب وانسجة الرئة والمخ كما تأثر
عنه من نزيف غزير بالصدر وحدوث شديد وهبوط بالدورة الدموية
والتنفسية مما ادى للوفاة. اما عماد محمد ابراهيم فانزلوه من السيارة
وضربوه فاصابوه في صدره مما كسروا نظام العمود الفقري وتقدم
بالنخاع الشوكي للقلب ونزيف حاد بالفقرات الرئوية بالصدر
وتهتك الرئتين مما ادى للوفاة. وان اطلاق النار على المجني عليه

[illegible] الروح دون تعقيب فشرعوا في قتل كل من: عادل عبد الحميد
فأصابوه بعيار خرطوش بالوجه الأيمن وخرج بفروة الرأس،
وحينما سألهم عن سبب ذلك أطلقوا عليه عيار خرطوش فأصابت
ساقه اليمنى محمود عزت محمد حسن فأطلقوا عليه الحجارة فأصابوه
بالأنف وجبينه وكسروا عظام الأنف، والمجني عليه كامل حسن فأطلقوا
عليه الحجارة نارية من مسدس آلي أصابه إصابة بالساق اليمنى ظاهر
سيد عبد الدايم فضربوه بالسونكي على ساقه اليمنى وطعنوه بسكين
في ذراعه الأيمن فأصيب بكسر مضاعف وجرح قطعي [illegible]
الكسر، محمد عز الدين مصطفى السيد فأطلقوا عليه بالات حادة
فأصابوه بجروح ثلاثة قطعية متفرقة بالرأس، المجني عليه
حسن الغزيري فأطلقوا عليه الخرطوش والرصاص النارية فأصابوه
بإصابات والطعن ومقص والقاء الحجر وكسر الجمجمة وتهشم الجمجمة
بالساعد والسرة، المجني عليه سعيد مصطفى فأطلقوا عليه عيار ناري
بالصدر وأصيب بالمستشفى للعلاج، يوسف شعبان محمود فأصيب
بطلقة نارية بالظهر وفتحة دخول الرصاص نافذة أسفل الشرج
[illegible] فأصيب بطلقة نارية بالقدم، هاشم حمدي
متولي بعيار ناري في ذراعه، [illegible] فأصيب
بطلقة نارية في الفخذ الأيمن وخرج مقطعي بالفخذ الأيسر
على فوزي صالح فأصيب بطلقة نارية بالظهر [illegible]
فأصيب بطلقة نارية بالصدر [illegible] فأصيب بعيار
[illegible] فأصيب بعيار ناري بالساعد
الأيمن فكسر عظام [illegible] السيد [illegible] فأصيب بعيار خرطوش
[illegible] فأصيب بانفجار بقرنية العين اليسرى
[illegible] وقد أدى هذا الفعل وأوقف أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم
فيه وهو تدارك الأمر بالعلاج.

وحيث أن [illegible] الأمر، فإنه لما كان [illegible]
[illegible] أن يكون المجني عليه [illegible] عليه وقدم
[illegible] الشهادة [illegible] الحالة [illegible]
[illegible] الموضوع [illegible] الدعوى [illegible]

رئيس المحكمة

أمين السر

سبب الإضرار ولو كان القصد غير محدد، فلا ينفي سبب الإضرار
أن يكون هناك قصد غير محدد، ويتحقق سبب الإضرار بالعدو
بوسيلة إجرامية ووسم خطة تنفيذها، وهو يتحقق كذلك ولو
كان خطة التنفيذ معلقة على شرط بل ولو كانت نية القتل
لدى الجاني غير محددة، وقد يستهدف شخصاً معيناً أو غير معين
ولا كان ذلك، وكان الثابت من أوراق الدعوى أن المتهم هو استاذ للمملكة
بظروف الدعوى وملابساتها على ما سلف بيانه، أن خطة هذه الجرائم
وضعت لاقتحام راسمة العدوية بتكليفات محددة لإثارة الرعب
في المجتمع بقتل الحرس وإتلاف الأموال، وقد قتلت ثلاثة أشخاص
سوفيت الجنسية بمنطقة الجيزة في شوارع [illegible]
وأصوات بالقنابل وأسلحة وأدوات أخرى بقتل الحرس بخروج
الأوراق ما قدمه المتهم من تنفيذ التكليفات بالقتل وكل
ذلك لهم الظروف وعثروا على ضحيته وأطلقوا عليه النار فأصيب
منه وكان من كل ذلك القتلوه بدم بارد كما العدوا الجريمة في
صورة عدوية.

وحيث أنه عن ظرف الترصد وهو ترقب الإنسان لشخص معين
أو بجهات معينة من الزمن للتوصل إلى قتل ذلك الشخص أو إيذائه بالضرب
وقوة، والثابت من أوراق الدعوى أن قتل المملكة أن المتهم انتظروا
الحرس بالطرقات وكمنوا من أمامهم وهم يطلقون عليه النار فأصيب
وهو ما تحقق به ظرف الترصد.

وحيث أنه عن ظرف الاقتران، فقد اشترط لتشديد العقوبة للظروف
تواجد شرطين أولهما: أن يرتكب الجاني جناية القتل جناية
ثانيهما: أن يتوافر صلة زمنية بين الجنايتين، ويجب أن تكون
المسئولية عن الجنايتين شخص واحد، ويجب استقلال الجناية
المتقدمة عن القتل، فيجب أن تكون ذات كيان مستقل عن القتل
والرابطة الزمنية تقتضي ارتكاب القتل والجناية الأخرى خلال فترة زمنية
واحدة، بحيث تتقارب الجنايتين زمناً، ولا تقتضي الرابطة الزمنية ارتكاب
الجنايتين عقب الأخرى على الفور أو ارتكابهما في يوم واحد
متتالي بل يجوز ارتكابهما بفترة متتالية، ولما كان ذلك، وكان
[illegible]

والثابت من واقعات الدعوى والتي استخلصت المحكمة من جنايات القتل الأولى تعدد مرتكبيها عدة جرائم قتل وشروع في قتل كل منها وقعت في فترة زمنية متقاربة. الأمر المنطبق عليه نص الفقرة الثانية من المادة ٣٤ من قانون العقوبات.

وحيث أن المتهم الرابع عشر أبو الدهب محمد ناصف توفي أثناء نظر الدعوى ومن ثم تنقضي الدعوى العمومية بوفاته عملاً بنص المادة ٤١ من قانون الإجراءات الجنائية.

وحيث أنه تأسيساً على ما تقدم بكل ما تقدم فإن المحكمة تقضي بمعاقبة:

١- محمد بديع عبد المجيد سامي.
٢- محمد محمود إبراهيم البنا.
٣- عصام الدين محمد حسن العريان.
٤- عاصم عبد الماجد محمد محمد.
٥- صفوت محمود حجازي رضوان.
٦- عزت جبريل حسن يوسف عودة.
٧- أنور علي حسن شلتوت.
٨- الحسيني عنتر محروس عبد العال، وشهرته يسري عنتر.
٩- هشام إبراهيم كامل حسن.
١٠- جلال فتحي يوسف العراقي.
١١- أحمد ضاحي محمد شعبان.
١٢- عزت مصطفى حسن ناقوت.
١٣- باسم كمال أحمد عودة.
١٤- محمد علي طلبة رضوان.

في القضية ١٥ / ٧ / ٢٠١٢ دائرة قسم الجيزة - محافظة الجيزة.

والمقضي بمعاقبتهم بالأشغال الشاقة المؤبدة.

أولاً: دبروا بتجمهر مؤلف من أكثر من خمسين شخصاً بيت شأنه أن يجعل السلم العام في خطر وكان الغرض منه ارتكاب جرائم الاعتداء على الأشخاص والممتلكات العامة والخاصة والتأثير على رجال السلطة العامة في أداء أعمالهم بالقوة والعنف والتحدي والإصرار على ارتكاب الجرائم.

أمين السر

رئيس المحكمة

فوقعت الجرائم سابقة والإجراءات بناء على ذلك.

ثانيا: القوة العامة هاجمت طائفة من الصيادين بالمنطقة المحيطة بمدينة الجزيرة في شواطئ المحيط وبحر الأعظم والأهرام وقامت بالتعدي من رجال السلطة العامة من تنفيذ القوانين على النحو الواضح بالأوصاف التالية.

المتهمون من التاسع حتى الرابع عشر:

اشتركوا وآخرون مجهولون في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص من شأنه الإخلال بالسلم العام فوقعت وكان الغرض منه ارتكاب جرائم الاعتداء على الأشخاص والممتلكات العامة والخاصة والتأثير على رجال السلطة العامة في أداء أعمالهم بالقوة والعنف حال حمل بعضهم الأسلحة النارية وأدوات صالحة للاعتداء على الأشخاص وقد وقعت تنفيذا للغرض المقصود من التجمهر مع علمهم به الجرائم الآتية:

اشتركوا وآخرون مجهولون بالقوة والوعيد بالعنف واستعرضوا ضد المجني عليهم والواردة أسماؤهم بالتحقيقات وكان ذلك بقصد ترويعهم والتأثير الأدبي والمعنوي عليهم وفرض السلطة عليهم بأن تجمع المتهمون وآخرون مجهولون من أعضاء الجماعة والمشايعين لهم بلغ عددهم حوالي عشرة آلاف من مسيرات عدة متوجهين إلى أماكن سكن المجني عليهم ومحال أعمالهم بمحيط مباني الجزيرة وشواطئ المحيط وبحر الأعظم والأهرام وظل يتنقل بالجزيرة المعروف بعضهم حاملين أسلحة نارية وبيضاء وأدوات معدة للاعتداء على الأشخاص وما أن كانوا من المجني عليهم حتى باغتوهم بالاعتداء بتلك الأسلحة والأدوات فأحدثت بالمجني عليهم وسلامتهم للخطر وتكدير الأمن والسكينة العامة وقد اقترنت بالجريمة الأولى جناية قتل عمد وذلك أنهم في أوقات والأماكن سالفة البيان:

قتلوا وآخرون مجهولون كمال رضا مصطفى محمد وآخر يسعد بالأهرام وأحدثوا بهم بقصد القتل وتحققت الوفاة على قتله من تصادف وجود مجموعة مباني الجزيرة والأماكن سالفة الذكر والمدون إزاءها الأوصاف الأسلحة والأدوات سالفة البيان وتوجهوا وآخرون مجهولون وقبض الشرطة

رئيس المحكمة

الى زقاق تواجد المجني عليه وعاونه ظهروا به حتى اتضح عليه صفة الإخوان
ومجهول منهم صوبه عيارا ناريا قاصدا إزهاق روحه فأصابه إصابات
الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته
وكان ذلك الغرض الإجرامي على النحو المبين بالتحقيقات
وقد اقترنت جناية القتل بجناية البلطجة بأن تقدم وتسلح الجناة
وبالتالي. ذلك أنهم ذوات الأسماء والمكان سالفي الذكر
م. قتلوا وآخرون مجهولون كل من: ناصر عبد الحميد أحمد (أودحي)
إسماعيل أحمد عبد الله علاء الدين محمد (مقطي) عادل محمد
إبراهيم محمد أبو سعيد الأشرار والمرصد بأنهم بيتوا النية وعقدوا
العزم على قتل من يتصادف وجوده عبط عبد الله الحزن وسواء
الظلم والعظم وأرهبوا أهل نجوا لأنهم هذا الغرض والإسلحة
النارية وزودوا بها ألقت البلطجة وتقدموا وآخرون مجهولون إلى
مكان تواجد المجني عليهم وعاونه ظهروا بكل منهم صفة ظاهر مجهولون
من بينهم صوبوا المجني عليهم أسلحة نارية وتعدوا آخرون على بعضهم
بالأسلحة البيضاء والمحلية قاصدين إزهاق أرواحهم وأصابوهم
الإصابات الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهم وكان
ذلك تنفيذا للغرض الإجرامي حالة كونهم أحد المجني عليهم من الفئة
طبقا على النحو المبين بالتحقيقات

ب. شرعوا وآخرون مجهولون في قتل كل من: محمد حجة (أمي) أمام عبد الله
عكاشة الطاني عادل عبد المجيد أشرف علم وفاح الدين حسن محمد
محمد أحمد كامل مصطفى طارق حسين عبد الرحيم محمد عز الدين مصطفى
السيد أحمد مصطفى عبد الوهاب أحمد سعد مصطفى كل من أسامة محمد
سامح أحمد محمد عبد الحميد أسعد عاشور مصطفى يوسف محمد جلال
محمود أحمد محمد عماد نور الدين سعد كل من فوزي صالح جمال
جودة أحمد محمود إسماعيل حسنين أحمد محمد فاروق محمد عبد الحميد شحتة
عبد الله أبو سعيد الأشرار والمرصد بأنهم بيتوا النية على قتلهم وعقدوا
العزم على ذلك وأعدوا لهذا الغرض مسدسات آلية وخرطوش وبنادق
وأدوات حادة تصلح للاعتداء على الأشخاص وتربصوا لهم في
الطرقات وعاونه ظهروا لهم حتى أطلقوا مجهولون منهم صوب المجني عليهم
أعيرة النار

الرئيس

أمين السر

أعيدوا ثانية وتعدوا على بعضهم بالوسائل البيضاء فاحدث الظلام
أدى إلى فاهم قتل كل منهم الإصابات المرصودة بالتقارير الطبية المرفقة
ولا يوجد أوقف الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه وهو تدخل الأهم
بالعلاج وكان ذلك تنفيذاً لغرض إزهاق حياة كل من بعض المجني عليهم
أطفال) على النحو المبين بالتحقيقات

ج- أتلفوا عمداً الأموال المنقولة والمبينة بالأوراق المملوكة للدولة وللأشخاص
حكومية وسيارات ملاكي وهو أنت مملوكة للدولة وللأشخاص
(هاني مرهان، محمد سعد نعيم، رضا فوزي زكي، محمود موسى محمد
محمد عبد التواب، محمد عبد الحميد عبد الله، محمد حمدي، عبد الناصر
سالم، إسلام محمد موسى، محمود مصطفى كامل، محمود عبد الله زكي أحمد
محمد مصطفى، محمد مصطفى السادات، عمرو الحادث من منقولات
وأدوات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر وكان ذلك
تنفيذاً لغرض إزهاق الأرواح على النحو المبين بالتحقيقات

د- أنضموا إلى العصابة المنوه عنها بالبند الثاني المحقق الثانية الأول
وكان لها جناح طائفة من السكان بميدان الجيزة وشوارع القاهرة والمحافظات
والأعظم والأهرام وقاومت بسلاح رجال السلطة العامة المكلفين
بتنفيذ القوانين

١- حازوا وأحرزوا بالذات وبالواسطة أسلحة مما لا يجوز الترخيص
بحيازتها أو إحرازها (بنادق آلية) وأسلحة نارية مشخنة (مسدسات)
وغير مشخنة وذخائر من مرخص وكان ذلك بقصد وأماكن التجمعات
بقصد استعمالها في الإخلال بالنظام العام والأمن العام

٢- حازوا وأحرزوا بالذات وبالواسطة ذخائر مما تستعمل في الأسلحة
النارية دون أن يكون مرخص لهم بحيازتها أو إحرازها سلاح ناري
وكان ذلك بقصد وأماكن التجمعات وبقصد استعمالها في الإخلال
بالنظام والأمن العام

٥- حازوا وأحرزوا بالذات وبالواسطة أسلحة بيضاء وأدوات
مما تعد من قبيل الاعتداء على الأشخاص دون سعي قانوني وفي
غير الضرورة المشروعة أو الحرفية وكان ذلك بقصد وأماكن التجمعات
وبقصد استعمالها والإخلال بالنظام والأمن العام

تنفيذ الغرض

المتهمين الثالث عشر والرابع عشر أيضاً:

قرروا وكالة النيابة أنه كانت طائفة من الحكام على التي
الفار والمتهمين الثانية الأول ومن الأخير المبين بالتحقيقات
ومن ثم تقييد أدانتهم عملاً بالمادة ٣٠٤ من قانون الإجراءات
الجنائية وعقابهم بالمواد ٢٢، ٢٣ مكرر ٤٦ من القانون ١٩٦٤ والجدول
بالقانون ٨٧ لسنة ١٩٦٨ / ٤٩، ٥٠، ٤٦، ٨٧، ٨٩، ٢٣٠، ٢٣٦، ٢٤٢، ٢٥٤
(٢٦١) من قانون العقوبات والمادتين ٣٧٥، ٣٧٥ مكرر (أ)
٤٢ من قانون العقوبات والمادتين ١٠، ١١ / ٢، ٢٥ مكرر / ١، ٢ من
القانون ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقوانين ٧٨ لسنة ١٩٦٥، ٨١ لسنة ١٩٦٧
والبند أولاً والثاني والبند ٢ من القسم الأول والبند ٤ من القسم
الثاني من الجدول الثالث الملحق بالقانون الأول ١١٦ لسنة ١٩٩٦ بشأن الفصل بمصادرة البندقية الآلي المضبوط عملاً
بالمادة ٣٠ عقوبات.

وحيث أن الجرائم التي ارتكبها كل من المتهمين وقعت لغرض إجرامي واحد
وترتبط ببعضها ارتباطاً لا يقبل التجزئة ومن ثم يتعين اعتبارها جريمة
واحدة والقضاء بالعقوبة المقررة لأشدها عملاً بالمادة ٣٢ من قانون
العقوبات.

وحيث أن المحكمة ترى معاملة المتهمين بقدر من الرأفة في حدود وقف
والمادة ١٧ من قانون العقوبات لما لهم من سبق الموقف.
وحيث أن المحكمة وقد انتهت إلى إدانة المتهمين فإنها ترى إلزامهم
بالمصاريف الجنائية عملاً بالمادة ٣١٢ من قانون الإجراءات الجنائية.
وحيث أنه عن الدعاوى المدنية فإن الفصل فيها يتبع الفصل في الدعوى الجنائية
فإنه من حيث أنه تفصل المحكمة في الدعوى الجنائية ومن ثم فالمحكمة
تحيل هذه الدعاوى إلى المحكمة المدنية المختصة عملاً بالمادة ٣٠٩
من قانون الإجراءات بلا مصروفات.

فلهذه الأسباب

وبعد الاطلاع على المواد سالفة الذكر
حكمت المحكمة حضورياً للأول والثاني والثالث عشر والخامس والتاسع
والتاسع عشر وغيابياً للمتهمين
والتاسع عشر وحادي عشر والثالث عشر والثالث عشر

رئيس المحكمة

أمين السر

الرابع والسابع والثامن والعشرون من [illegible]

أولاً: معاقبة كل من محمد [illegible] عبد الجبار [illegible] محمد محمد إبراهيم البنا [illegible]

[illegible] الدين محمد حسن الهرباوي، [illegible] عبد الله محمد [illegible] الصفوة [illegible]

[illegible] حجازي [illegible] صفوت حجازي، عزت [illegible] حسن يوسف [illegible]

[illegible] شلبوت، الحسين عنتر [illegible] عبد العال [illegible]

[illegible] إبراهيم كامل [illegible] العال [illegible] يوسف العراقي

[illegible] محمد شعبان، عزت [illegible] مرسي [illegible] باعشر

[illegible] محمد عودة، محمد علي طلبة، [illegible] بالسبير الموبد [illegible]

لكل منهم [illegible] عبارة السنة الرشق المضبوط [illegible] المضبوط

[illegible] المتهمين الجنائيين

ثانياً: بانقضاء الدعوى الجنائية بوفاة [illegible] عبد الرؤوف محمد ناصف

ثالثاً: بإحالة الدعاوى المدنية للمحكمة المدنية المختصة بالمنصورة

صدر هذا الحكم وتلي علناً بجلسة الاثنين الموافق ١٩/١١/٢٠١٤

رئيس المحكمة

أمين السر